النزعة العقلية في الفكر التربوي الإسلامي: قراءة تحليلية ناقدة

The rational tendency in Islamic educational thought: a critical analytical study

إعداد

د/ جمانة بكر خلف الدخنان

أستاذ مشارك، قسم أصول التربية، كلية التربية، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

مستخلص البحث:

هدفت الدراسة إلى الكشفُ عن الجذور التاريخيَّة والأسس الفكرية للنَّزعة العقلية في الفكر التربويّ الإسلامي، ومعرفةُ روَّادها، والوقوف على الإشكاليات الفلسفية التي واجهت العقل والنقل في الفكر التربوي الإسلامي، ثم معرفة الركائز الأساسية لقاعدةِ تقديم النقل على العقل، وبيانُ منهج الإسلام في التربية العقلية. ثم الوصول إلى أبرز التطبيقات التربوية للتحليل النقدي للنزعة العقلية من منظور الفكر التربوي الإسلامي. استخدمت الباحثة المنهج الوصفي "الوثائقي"، وتوصلت إلى عدد من النتائج منها: أن النزعة العقليَّة في الفكر التربويّ الإسلامي تعود إلى طائفةٍ من المتكلمين الذين أفرَطوا في شأن العقل وقدَّموه على النقل؛ ظنًّا منهم بوجود تعارضٍ بينهما، بينما يقوم مذهبُ أهل السنة على قاعدةٍ أساسية، وهي درءُ تعارض العقل والنقل، الذي يؤكِّد ابتداءً على عدم وجود تعارضٍ بين نقلٍ صحيح وعقل صريح، أما مذهبُ المتكلمين فيركز على العقل ويقدمه على النقل؛ حيث جعَلوا معقولاتهم أصولًا يقينيَّةً قاطعة، وجعَلوا النقلَ تابعًا، ايضًا يعتمد أهل السنة عند حصولِ التعارض على القطعيّ منهما؛ عقلًا كان أم نقلًا، أما شأن التقليد الذي يعد أحد مرتكزات تقديم العقل على النقل فقد ذمه المتكلمين وردوه بينما وقف أهل السنة موقفًا وسطًا فلا يرد بشكل مطلق إذ هو أنواع ومراتب. تُوجِّه التربيةُ الإسلامية العقلَ توجيهًا سليمًا للوصول إلى تفكيرٍ صحيح مبنيٍّ على أسسٍ واضحة، واستدلالاتٍ صادقةٍ وفهمٍ عميق، وتحذَّرُ من مُفسِدات العقل التي تؤثِّر عليه، كالجهل والطغيان العقلي والمغالاة فيه، وتقديمه مطلقًا على غيره، فلتربية العقليَّة عدةُ مجالات يحقُّ إعمال العقل فيها؛ تأمُّلًا وتفكيرًا وتبصرًا؛ كمجالات الأنفس والآفاق الكونيَّة، والحِكَم الشرعية، وعِظات التاريخ وعِبَره؛ وذلك لإرشاد العقل وتوظيفه لخدمة الإنسان في هذه الحياة، ليؤدّيَ دوره على أكمل وجه.

الكلمات المفتاحية: النزعة العقلية، التربية الإسلامية، الفكر التربوي الإسلامي.

The rational tendency in Islamic educational thought: a critical analytical study

Jomanah bakr khlaf aldkhnan

Associate Professor, Department of Fundamentals of Education, College of Education, Imam Muhammad bin Saud Islamic University.

Email: Gbaldkhnan@imamu.edu.sa

Abstract:

The study aimed to reveal the historical roots of the rational tendency in Islamic educational thought, to know its pioneers, and the basic premises on which the universal law was based, the rule pillars of prioritizing the tradition over the human logic, and then to explain the Islamic approach to rational education. The researcher used the descriptive "documentary" approaches and reached a number of results, including: The rational tendency in Islamic educational thought goes back to a group of theologians who prioritized reason over tradition; Thinking that there is a conflict between them, while the doctrine of the Sunnis is based on the rule of "preventing the conflict between reason (human logic) and tradition which initially confirms that there is no conflict between correct tradition and clear reason, and what is relied upon in the event of a conflict is the "definite" of them; Whether it is reason or tradition, the theologians' doctrine focuses on reason and prioritizes it over tradition. They made their intelligible principles certain principles, and tradition is subordinate to them. As for imitation, which is one of the foundations of the universal law, the theologians condemned it, while the Sunnis took a middle position regarding it, since it is types and levels. Islamic education guides the mind in a sound manner to reach correct thinking based on clear foundations and honest inferences, and warns against corrupting the mind that affects, such as mental tyranny and exaggeration in it. Education of the mentality has several areas in which it is permissible to put the mind into practice. contemplation and thinking; Such as the areas of souls, cosmic horizons, legal rulings, and throughout history; This is to guide the mind and employ it to serve man in this life, so that it can perform it's role to the fullest.

Keywords: rational tendency, Islamic education, Islamic educational thought.

المقدمة:

حبَا الله الإنسانَ عقلًا مفكرًا، وقلبًا واعيًا متدبّرًا، وأعطاه منزلةً عظيمة ومكانةً كبيرة في الإسلام؛ إذ هو جوهرُ الإنسان ومَناط التكليف فيه، وبه يُميَّز عن غيره من سائرِ المخلوقات؛ يقول الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا﴾ [الإسراء: 70] ، كما أثنى الله تعالى على مَن يُعمِل عقلَه وتفكيره في هذه الحياة في مواضعَ كثيرةٍ من القرآن؛ فقد قال اللهُ تعالى: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الْأَعْمَى وَالْبَصِيرُ أَفَلَا تَتَفَكَّرُونَ﴾ [الأنعام: 50]، وأمر اللهُ تعالى بإطلاق العقلِ للتدبُّر والتأمُّل في مخلوقاته؛ فقد قال تعالى: ﴿أَفَلَا يَنْظُرُونَ إِلَى الْإِبِلِ كَيْفَ خُلِقَتْ﴾ [الغاشية: 17]، وقال تعالى: ﴿كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ [البقرة: 242].

فالمتأمِّل لآياتِ القرآن الكريم التي تناولَتِ الوظائفَ العقلية في مختلِف مستوياتها – من التذكُّر والفَهْم، إلى الموازنة والحكم، والرشد والتقويم– يُدرِكُ أن التربية الإسلامية تحرص على أن تَرسُمَ للمسلم طريقًا واضحًا لاستخدامِ قدراته العقلية التي أودعَها الله فيه لتؤهِّلَه لحملِ الأمانة وعمارة الأرض؛ مما ينعكس إيجابًا على سلوكه وتفكيره. (الخولي، 1991م، ص42).

كما أثنى اللهُ تعالى على العلماء الذين استغلُّوا عقولهم وقلوبهم، وشَغَلُوها بالعلم والسؤال؛ وذلك في مواضعَ كثيرةٍ في القرآن؛ فقد قال تعالى: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ [الزمر: 9]، فأَقرَّت الشريعة الإسلامية عُلوَّ منزلة طالب العلم؛ لما له من نفعٍ يتعدَّى لغيره، فيُنير الطريقَ ويرفع الجهل، ويدعو إلى الهدى، ويُرشد السائلَ ويُعِين الحائر.

لذا لا يَخفى على كلِّ عاقل لبيب اهتمامُ الإسلام بالعقل، وإعمالُه في مواطنِه؛ تفكيرًا وإقرارًا، وتأملًا وتبصرًا وتفقهًا، كلُّ ذلك إنما هو دلالةٌ واضحة على عدمِ إقصاء العقل وإبعاده؛ فيما يتناسبُ مع استطاعته، دون أن يَطْغى أو يتجاوزَ محيطَ القدرة العقلية البشرية.

ولقد واجه الفكر التربوي الإسلامي عبر التاريخ تحديات فكرية عديده؛ منها ظهور التوجه العقلاني الذي مجد العقل وأعلى من شأنه وتعصب لحكمه، فقد نشأت تلك التوجهات قديمًا نتيجة الاتصال الحضاري الغربي، ما أدى إلى وقوع صدام فكري بين أصحاب المذاهب والفرق، ففئة رأت إلزامية النص الشرعي على غيره من الأدلة، بينما ظهر في هذا المناخ فريق وسط، سعى إلى التوفيق بين العقل والنقل، واعتبر أنه لا

خلاف بين الإثنين إذا وضعت الأدلة القطعية موضعها الصحيح، وعلى إثر ذلك ظهرت تيارات عقلانية انتهجت منهج الغلاة في الحكم العقلي، فبالغت فيه وغالت في حكمه وقدمته على صحيح النقل ظنًا منها بوجود تعارض بينهما؛ مما دعاها إلى بناء الأحكام وفقًا لهذا الاعتقاد، ثم توالت الاتجاهات العقلية الحديثة بمسميات مختلفة والتي اجتمعت على جعل العقل الأساس في الحكم على الأشياء.

ويؤكد (عوض، 1434هـ) على ضرورة إبراز دَور العقل في التربية، وبيانِ منزلته التي أعطاه الله إياها من خلال نصوصِ الوحيَيْن، خاصةً بعد ظهور مدارس عبر التاريخ حاولت أن تُعْلي من شأن العقل فأصابها ذلك بالانحراف والضلال؛ إذ إنَّ أحد أمراضِ العقل الذي يُقعِدُه عن أداء رسالته في التربية؛ الجدلُ في بعضِ المسائل الفرعية، وتقديمُ العقل على النقل مطلقًا في حالات القياسِ والكشفِ والجدِّ، وهذا يجعل العقلَ في تشتُّتٍ وتِيه، فلا يمكن للعقل أن يؤدِّيَ دورَه من غيرِ ضوابطَ تضبِطُه وتوجِّهه (ص 65- ص68).

فالتربيةُ الإسلامية تلعب دورًا كبيرًا في تصحيح مسار العقل، والحدِّ من إهدار قدراته وتعطيلِها في مجالاتٍ لا يستطيع العقلُ إدراكها؛ فمِن كمال تقدير العقل إبقاؤُه في مَيْدانِه الذي أقرَّه اللهُ له، وهو مَيدان الشهادة؛ لذا أقَرَّت التربيةُ الإسلامية العقلَ أداةً من أدوات المعرفة، منسجِمًا مع المصادر الأساسية فيها، غير مُضادٍّ ولا مُناقِضٍ للصحيحِ منها، فاللهُ الحكيم هو مَن شرَع وخلَق، ويستحيل على العقلِ السليم الصريحِ أن يجد ما يتضادَّ معه، أوْ ما يُناقضه من النقل الصحيح؛ حِكمةً من الله، وسَعةَ علمٍ بالعباد.

مشكلة الدراسة:

أهتمَّ العلماءُ قديمًا وحديثًا بموضوع العقل، حتى أبحَروا فيه، وتنازَعوا في أمره؛ فمِنهم مَن أقصاه وأبعدَه ومال إلى التفريطِ فيه، وحكَم عليه بالعجز، وأحالَ الأحكامَ إلى الكشف والإلهام من خلال النور الذي يقذفُه اللهُ في قلب العبد، وهو نورُ البصيرة الذي به يَعرف اللهَ ويعرف صِدقَ الأنبياء، ومنهم مَن بالغَ فيه وأعلى من شأنه، وأفرَط في الحُكم على مَداركه، وتوسَّع في حدوده، فقدَّمه تارةً على نصوص الوحيَين؛ ظنًّا منه أنه الأصلُ فيها، ومنهم مَن انتهَج في العقل طريقًا وسَطًا، لا إفراطَ فيه ولا تفريط، فعَرَف قدْرَه، وأعطاه منزلتَه وحدودَه، وأَعملَه في مواطنه، وآمَن أنْ لا تعارُضَ بين السليمِ منه والصحيحِ من نصوص الوحيَين؛ إذ إن الله تعالى خلَق خلْقَه، وأجرى الأحكامَ في كونه، وأنزل الدلائلَ على وَحْدانيته التي يجب بها إقامةُ عبوديته خيرَ قيام، بتناغُمٍ وتسلسلٍ واتِّساق بين ما أنزله من نصوصٍ صحيحة وبين ما يعتقدُه العقلُ السليم.

وبين هؤلاءِ وهؤلاء ظهَر لنا ما يُسمَّى بالنزعة العقلية، التي كان لها مُنادوها في تاريخ الفكر الإسلامي؛ فقد أكد علي (2006م) في كتابه "النزعة العقلية في الفكر التربوي الإسلامي" أنَّ المكانة الرفيعة التي يحتلُّها العقل وما حَظِي به العلمُ والعلماء من آيات التقدير والتبجيل؛ هو أحدُ الجوانب التي تؤكِّد على النزعة العقلية في الفكر الإسلامي عامةً، والفكرِ التربوي خاصة. (ص6) حيث نقَل أقوالَ عددٍ من المؤلفين في (ص 10-11) يؤكِّدون على شُيوع النزعة العقلية في الفكر الإسلامي.

كذلك يَذكُر "أن المعتزلة من أبرز المعبّرين عن النزعة العقلية في التفكير الإسلامي، ليس لأنهم استدلُّوا على العقائد السَّمْعية بأدلةٍ عقلية فحَسْب، ولكن لأنهم وَثِقوا بالعقل إلى حدِّ أنْ لو تعارَض النصُّ مع العقل رجَّحوا دليل العقل ولجَؤوا إلى تأويل النص؛ فقد أقاموا مذهبهم على النظر العقلي، وكان لهم الفضلُ في أن كانوا الأوائلَ في الإسلام الذين رفَعوا العقلَ إلى منزلةِ أن يكون مصدرًا للمعرفة الدينية؛ فإن الإنسان إذا كان مفكرًا عاقلًا فقد وجَب عليه تحصيلُ معرفةِ الباري بالنظر والاستدلال، قبلَ ورود السمع"... (ص10)

إلى أن قال: "فقد اتفقَ أهلُ الملَّة الإسلامية -إلا قليلًا ممَّن لا يُنظر إليه- على أنه إذا تعارض العقلُ والنقل، أُخذ بما دلَّ عليه العقل، وبقي في النقل طريقان: طريقُ التسليم بصحةِ المنقول مع الاعترافِ بالعجز عن فَهمِه، وتفويضِ الأمر إلى الله في عِلمه. والطريق الثانية: تأويلُ النقل، مع المحافظة على قوانينِ اللغة حتى يتَّفق معناه مع ما أثبتَه العقل، وبهذا الأصلِ -الذي على الكتاب وصحيحِ السُّنة وعملِ النبيّ صلى الله عليه وسلم- مُهِّدَت بين يدَيِ العقل كلُّ سبيل، وأُزيلَت من سبيله جميعُ العقَبات واتسع له المجالُ إلى غيرِ حد..." (ص11) إلى آخرِ ما قال مُقرّرًا أن النزعة العقلية في الفكر الإسلامي ظاهرةٌ ومتفَقٌ عليها، ولم يُعارضها إلَّا مَن لا يُنظَر إليه من أهل الملة الإسلامية. ويقول (الجويلي، 2007م) يعدوّا المعتزلة رواد المذهب العقلي، ويرجع لهم الفضل في عقلنة الفكر الإسلامي، فالعقل مقدم على السماع، ويأتي في المقدمة قبل النص، حيث جعلوا العقل منطلقًا لرؤية العالم. (ص9) ويرى (عبده، 1988م) أن "الأصل الثاني للإسلام تقديم العقل على ظاهر الشرع عند التعارض". (ص70) كما يذكر (عثمان، 1388هـ) إن العقل هو عدتنا الوحيدة للحكم على الأشياء فماذا يبقى لنا إذا فقدناه؟ .. أنا لو خيرت بين ديني وعقلي لآثرت عقلي لأنني قد أصبحت به متدينًا. (ص 37-38)

وعليه؛ فسيتم تسليط الضوء في هذه الصفحات على موضوع النَّزعة العقلية في الفكر التربوي الإسلامي، ومَن هم رُوَّادها، وكيف يَراها مُفكِّرو التربية الإسلامية أمثالِ الإمام ابن تيميَّة وابن القيِّم وغيرِهما من العلماء، في محاولةٍ لإزالة اللَّبْس الحاصل في تقديم العقل

على النقل، ثم إيضاح منهج التربية الإسلامية في تهيئة العقل وتدعيمه بالأسس والقواعد التي تعينه على التفكير السليم وبيان حدوده ومجالات البحث والنظر التي يكون للعقل فيها نصيب، حتى يصل الإنسان إلى الحق بتوازن واعتدال، وبعد التحليل النقدي للنزعة العقلية سيتم عرض أبرز التطبيقات التربوية لمنظومة التعليم ومؤسسات المجتمع وفق منظور الفكر التربوي الإسلامي.

أسئلة الدراسة:

ما الأسس الفكرية للنزعة العقلية عند المتكلمين في المجال التربوي الإسلامي؟

ما الإشكاليات الفلسفية التي واجهت علاقة العقل بالنقل في الفكر التربوي الإسلامي؟

ما الركائز الأساسية لقاعدة تقديم النقل على العقل؟

ما منهج الإسلام في التربية العقلية؟

ما أبرز التطبيقات التربوية للتحليل النقدي للنزعة العقلية من منظور الفكر التربوي الإسلامي؟

أهداف الدراسة:

الكشفُ عن الجذور التاريخيَّة والأسس الفكرية للنَّزعة العقلية في الفكر التربويِّ الإسلامي، ومعرفةُ روَّادها.

الوقوف على الإشكاليات الفلسفية التي واجهت علاقة العقل بالنقل في الفكر التربوي الإسلامي.

معرفة الركائز الأساسية لقاعدةِ تقديم النقل على العقل.

الوقوفُ على منهج الإسلام في التربية العقلية.

الوصول إلى أبرز التطبيقات التربوية للتحليل النقدي للنزعة العقلية من منظور الفكر التربوي الإسلامي.

أهمية الدراسة:

الأهمية النظرية:

تنبع أهميَّةُ الدراسة من أهميةِ مصادر التشريع "القرآن والسُّنة" وقُدسيَّتِها وشمولِها، وانسجامِها مع صريح العقل؛ إذ يتحتَّم بيانُ ذلك وكشفُه وإظهاره.

تُقدم الدراسة تأطيرًا شرعيًّا وتربويًّا لمكانة العقل في الإسلام، ومِن ثَم استثمار العقل وإعماله في مَيْدانه الحقيقي، وهو عالَمُ الشهادة والتفكُّر في الأنفس والآفاق، وتوليدُ المعرفة المرتبطةِ بهذا.

كما تسعى الدراسةُ إلى إبراز الأسباب والعوامل التي تَحُول دون هذْرِ القدرة العقلية والانشغالِ في الخلافات والتعارضات الوهميَّة بين العقل والنقل؛ كما هو الحالُ في الفلسفة الوضعيَّة.

كما تكمن أهميتُها كذلك في بيان المنهج الذي تقوم عليه التربيةُ العقلية في الإسلام.

الأهمية التطبيقية:

ما يُؤمَّل أن تُقدمه هذه الدراسة للمكتبة التربوية فيما يخصُّ الفكر التربوي الإسلامي.

ترجو الباحثة أن تساعد نتائج هذه الدراسة المهتمين من الباحثين التربويين في مجالات العلاقة بين العقل والنقل وستكون –بإذن الله تعالى– إضافة علمية في هذا المجال.

يؤمل أن تسهم هذه الدراسة في توجيه مفهوم المهتمين بالمجال العقلي لإيضاح العلاقة بين العقل والنقل.

ترجو الباحثة أن تساعد هذه الدراسة فيما يخص التطبيقات التربوية، منظومة التعليم، ومؤسسات المجتمع بما فيها الأسرة والمسجد ووسائل الإعلام في بيان وكشف وإيضاح العلاقة بين العقل والنقل.

حدود الدراسة:

سوف تقتصر اقتصَرَت حدودُ الدراسة الموضوعية على القانون الكلي الذي ينص على (تقديم العقل على النقل عند التعارُض)؛ الذي صاغه وتبناه فخر الدين الرازي، وبسطِ الحديث عنه عرْضًا ونقدًا، وتفنيدِ ما ورد فيه، من خلال قاعدة (درء تعارض العقل مع النقل) لابن تيمية رحمه الله. وجاء تحديد القانون الكلي لفخر الدين الرازي لشهرته الكبيرة في تبني النزعة العقلية. إذ يعد الرازي مِنْ مَنْ اشتهر بتنظير وتأطير النزعة العقلية في الفكر الإسلامي.

منهج الدراسة:

سوف تستخدم الباحثة في هذه الدراسةُ المنهجَ الوثائقي الذي يعرف بأنه "الجمع المتأني والدقيق للسجلات والوثائق المتوفرة ذات العلاقة بموضوع مشكلة الدراسة ومن ثم

التحليل الشامل لمحتوياتها بهدف استنتاج ما يتصل بمشكلة الدراسة من أدلة وبراهين تبرهن على إجابة أسئلة الدراسة" (العساف، 2003م، ص 206)

مصطلحات الدراسة:

النَّزعة: وأَصل النَّزْعِ الجَذْبُ والقَلْعُ، ومنه نَزْعُ الميتِ روحَه. ونزَع القوسَ إذا جذَبَها. وبئرٌ نَزُوعٌ ونَزِيعٌ: قريبةُ القَعْر تُنزَع دِلاؤُها بالأيدي نزعًا؛ لقُربِها. (ابن منظور 1414هـ، ج8، ص350) فالنزعة يُراد بها الانجذابُ والاقتراب من الشيء.

العقليَّة: العقلُ في اللغة مِن (عَقَلَ) العينُ والقاف واللام أصلٌ واحد مُنْقاس مطَّرِد، يدلُّ عُظْمُه على حُبْسةٍ في الشيء أو ما يُقارب الحُبْسة. من ذلك العقل، وهو الحابسُ عن ذَميم القولِ والفعل. قال الخليل: العقلُ: نَقيضُ الجهلِ (ابن فارس 1399هـ، ج4، ص69)، ويُراد به التثبُّت في الأمور. (ابن منظور 1414هـ، ج11، ص458).

وعقليَّة [مفرد]: وهو اسمٌ مؤنَّث منسوبٌ إلى عَقْل. والمعرفةُ العقلية: هي ما لا يكون للحسِّ الباطنِ فيها مَدْخل، وقد تُطلق على المعرفة التي لا تُدرَك، وهي مصدرٌ صناعيٌّ من عَقَل، والعقليَّة: مذهبُ القائلين بكفاية العقل دون الوحي. (عمر، 1429هـ، ج:2، ص 1532).

فالنزعة العقلية هي جذبُ العقل للحكم على الأشياء.

الدراسات السابقة:

دراسة حسن (2010م). جدَليَّة النص والعقل في الفكر الإسلامي، الرازي وابن تيميَّة أنموذجًا. هدفَت الدراسة إلى تحليلِ ومعالجة مسألة العقل والنقل من خلال نموذجٍ واقعي يُقارن بين موقف شيخ الإسلام ابن تيميَّة وموقف الإمام فخر الدِّين الرازي رحمهما الله تعالى، استخدم في الدراسة المنهج الوصفي "التحليلي"، وتوصلت الدراسة إلى عدد من النتائج منها: ثبوت عصمة الشارع الحكيم، وذلك بعد ما تقرر بالأدلة والبراهين اليقينية أن ليس في الشرع ما يخالف مقتضيات العقول الصحيحة، كما أنه ليس في العقل الصحيح ما يخالف نصًا صحيحًا صريحًا من نصوص الكتاب والسنة، كما أن اعتقاد نفي التعارض بين النقل والعقل هو مما تعمر به الحياة، وتزدهر به الحضارات، فتنعم البشرية بهدى الله وشرعه، وغيرها من النتائج.

دراسة العواد (2021م). جدلية العقل والنقل وعلاقتهما بالاستدلال في مسائل الاعتقاد بين مدرستي أهل الحديث والأشاعرة. هدفت الدراسة إلى الكشف عن التعارض بين العقل والنقل بين مدرسة أهل الحديث ومدرسة الأشاعرة، وايهما يقدم في حال وجد

التعارض في كلتا المدرستين، أُستخدم في الدراسة المنهج الوثائقي، وتوصلت إلى عدد من النتائج منها: تتفق كلتا المدرستين على الاستدلال بالكتاب والسنة والعقل، وتأخذ مدرسة أهل الحديث بالدليل السمعي الثابت مطلقًا، أما المدرسة الأشعرية فالأخذ به مقيد بعدم مخالفة ظاهرة للقواطع العقلية، كما أن أبا المعالي الجويني وأبا حامد الغزالي والفخر الرازي من أبرز متكلمي الأشعرية الذين تكلموا عن المسألة تنظيرًا واستدلالاً، ايضًا يعد الخلاف في هذه المسألة خلاف منهجي بني عليه الكثير من فروع مسائل الاعتقاد.

دراسة ذويب (2023م). الحكم العقلي وموقف ابن تيميَّة منه، دراسة عقَديّة. هدفت الدراسة إلى تعريف الحكم العقليّ في اللغة والاصطلاح وبيان أقسامه، وعلاقته بالمصطلحات والمعاني المقارِبة له؛ كالقضية والدليل العقلي والأوَّليات العقليَّة والحسِّيات، وغيرها من المعاني، وبيان موقف الفِرَق من الحكم العقلي، ثم موقف ابن تيميَّة منه، من خلال كلامه عن التصوُّرِ والاستدلال. أُستخدم في الدراسة المنهج الوثائقي، وتوصلت الدراسة إلى عدد من النتائج منها: توسط أهل السنة في باب العقل، فلم يجعلوه حاكمًا على الشرع كما صنع الغلاة، ولم يسقطوا أحكامه، ووظيفته، كما صنع الجفاة، ولم يدفعوا المعقول الصريح الذي لا يخالف الشرع، بل احتجوا به. كما أن أهل الكلام غالوا في العقل والحكم العقلي، وجعلوه أصلاً مقدمًا على الشرع، أوصلهم هذا إلى مخالفة العقل والشرع معًا، ايضًا قرر ابن تيمية أن العقل المحض المجرد من نور الشرع إذا نظر وبحث في الأمور الغيبية التي لا يمكن الوصول لها إلا بالوحي فلن يصل فيها إلى حق ويقين ولا إلى الهدى.

التعليق على الدراسات السابقة: يُلحَظ في الدراسات السابقة الحديثُ عن مسألة الحكم العقلي وعلاقة العقل والنقل من ناحية عقدية؛ حيث اختصَّت دراسة حسن (2010م) ودراسة ذويب (2023م) بتحديد بعض العلماء ودراسةِ رأيهم فيه، وعرضِ منهجهم ونقدِه، بينما كانت دراسة العواد (2021م) أشمل حيث تحدثت عن مدرستين من أهم المدراس الفكرية الإسلامية، في مسألة طال فيها الجدل وهي طبيعة العلاقة بين العقل والنقل، فقد اتفقت هذه الدراسات مع الدراسة الحالية في المنهج حيث أن كل الدراسات تناولت المنهج الوثائقي كما في هذه الدراسة، واتفقت كذلك في جانب الحكم العقلي، بينما اختلفت في مجال الدراسة حيث أن الباحثة تناولت الموضوع من بعد تربوي فقد تناولَت نقد النَّزعة العقليَّة من جانب تربوي، وبيان منهج الإسلام في التربية العقلية، وعرض بعض التطبيقات التربوية في المؤسسات التعليمية، وقد استفادت الباحثة من الدراسات السابقة في إثراء وتأطير جزء كبير من البحث.

المبحث الأول: الأسس الفكريَّة للنزعة العقلية:

نشأتها في الفكر التربويّ الإسلامي: يعود الاهتمامُ بالدليل العقلي –وتعظيمُه وتقديمُه على أدلة النقل، وأنه حُجةٌ قاطعة لا يَقْوى شيءٌ على معارضتها– إلى بعض الفِرَق الكلامية في التاريخ الإسلامي؛ حيث اتخذ أهلُ الكلام الدلائلَ العقليَّة لإثباتِ حقائق الدين، وأبرَزوا تلك الدلائلَ العقليَّة في مسائلَ كثيرة، كما أنهم بالَغوا في إنكار بعض الأحكام والأمورِ المثبَتة في الوحيَين؛ وذلك لأنها خالفَت العقل في إدراكه وتصوُّرِه عنها، وعجز العقل عن فهمها، فمالت إلى التأويل فيها تارةً بما يتناسب مع الدلالة العقليَّة، والتفويضِ تارةً أخرى؛ كما حصل ذلك مثلًا في باب الأسماء والصفات. والتفويضُ في أسماء الله وصفاته له معنيان:

الأول: إثباتُ اللفظ من غيرِ معرفة معناه؛ يقول (أبو المعين، 1416هـ) "فإمَّا أن نؤمن بتنزيلها ولا نَشتغِلَ بتأويلها على ما هو اختيارُ كثيرٍ من كبراء الأمة وعلماء الملَّة؛ فقد ورَد عن بعضهم أنه قال: أَمِرُّوها كما جاءَت. (ص37) وهو تفويضُ المعنى والكيفية، وهو معنًى باطل؛ لأن ذلك يُنافي كلامَ الله تعالى في القرآن الكريم؛ فالله يقول في أكثرَ من موضعٍ: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ﴾ [النحل: 89]، فإنْ كنَّا لا نعرف معناها فكيف يكون القرآنُ تِبْيانًا لكل شيء؟!

أما المعنى الثاني –وهو الحقُّ وهو ما يقره أهل السُّنة والجماعة– فهو إثباتُ اللفظِ ومعناه الذي يدلُّ عليه، ثم تفويض كيفيَّتِه إلى الله تعالى؛ فالتفويض الذي عليه أهلُ السُّنة هو إثبات المعنى وتفويضُ الكيفية. (ابن عثيمين، 1413هـ، ج8، ص74).

وعلمُ الكلام هو: ما أحْدَثه المتكلمون في أصول الدين من إثباتِ العقائد بالطرق التي ابتكَروها، وأعرَضوا بها عمَّا جاء الكتابُ والسُّنة به، وهو علمٌ يُفضي إلى الشبهات والشكوك؛ لذا حذَّر من الخوض فيه عددٌ من أهل السلف؛ كالإمام أحمد الذي قال عنه: لا يُفلِح صاحبُ كلامٍ أبدًا.

وأكثرُ مَن يُخاف عليهم الضلال هم الذين دخَلوا في علم الكلام ولم يَصِلوا إلى غايته، ووجهُ ذلك أنَّ مَن لم يدخل فيه فهو في عافية، ومَن وصل إلى غايته فقد تبيَّن له فسادُه، ورجَع إلى الكتاب والسُّنة، كما جرى لبعضِ كبارهم، فيبقى الخطرُ على مَن خرَج عن الصراط المستقيم، ولم يتبيَّن له حقيقةُ الأمر. (ابن عثيمين، 1380هـ، ص 95–96).

وأهل الكلام –كما يُسمِّيهم أهلُ العلم– هم أصحابُ النظر، وسُمُّوا بهذا الاسم لأنهم قدَّموا النظرَ على الأثر. وأصحاب النظر – المتكلمون – هم أكثرُ الناس اضطرابًا في

الأقوال؛ لأنهم لم يَبْنوا على أسسٍ صحيحة، وإنما بنَوْا على وهميَّات ظنُّوها عقليات، فبنَوا عليها عقيدتهم. (ابن عثيمين، 1426هـ، ج1، ص136).

أعلام الفرق الكلامية الذين اعتنَوا بالدليل العقلي:

– أبو الحسن الأشعري: هو الشيخ أبو الحسن عليُّ بن إسماعيل بنِ أبي بِشْر – إسحاق– بن سالمِ بن إسماعيلَ بن عبد الله بن موسى بن بلالِ بن أبي بردة بن أبي موسى الأشعريّ، تُوفِّي أبوه وهو صغير؛ لذلك عاش في كنَفِ زوجِ أمِّه الجُبَّائي. (الحمود 1415هـ، ص 337–338)، وقد مرَّت حياته الفكريَّة بثلاثِ مراحلَ أساسية:

أوَّلها: عَيشُه في كنف زوج أمِّه أبي عليٍّ الجُبَّائي الذي كان شيخَ المعتزِلة في عصره؛ فقد كان الأشعريُّ تلميذَ الجبائي، درَس عنده وأخَذ عنه العلم قرابةَ أربعين سنة لم يُفارقه فيها، وتميَّز بسَعة النظر، وكان الجبائيُّ في بعض أحواله يبعث الأشعريَّ لينوب عنه في مجلسه؛ لقربه الشديد منه. (ابن عساكر 1404هـ، 92).

إلا أنه تحوَّل بعد ذلك في مرحلته الثانية من حياته ورجَع عن أقوال المعتزلة، ونادى يومًا بجامعِ البصرة بأعلى صوته، وأعلن توبته عن مذهب المعتزلة، وسلَك بعضَ طريق أبي محمدِ بن كلاب، وبَنى على قواعده. (المقريزي 1418هـ، ج4، ص 193–194)؛ حيث تتلمَذ وقرأ عليه، ثم سار على عقيدته مدةً من الزمن، وألَّف كتبًا كثيرة على عقيدة ابن كُلَّاب، ونُسِبَت بعد ذلك للأشعري، وصار أتباعُه عليها يُسمَّوْن الأشاعرةَ أو الأشعريَّة.

أما مرحلته الثالثة فهي في آخِر حياته؛ حيث رجَع لمَّا قرأ كتب أهل السُّنة والحديث، فاهتدى إلى عقيدة أهل الحديث وألَّف على ذلك كتابه (الإبانة في أصول الدِّيانة) و(مقالات الإسلاميِّين) الذي ذكر فيه أقوالَ جميعِ أهل الأهواء والبِدَع والمؤوِّلين والنافين لصفاتِ الله أو بعضِها، ثم سرَد بعد ذلك مذهبَ أهلِ السُّنة، إلى أن قال بعد أن سرَد مذهب أهل السنة والجماعة: فهذه جملةُ ما يأمرون به ويستعملونه ويرَونه، وبكلِّ ما ذكرنا من قولهم نَقول، وإليه نذهب، وما توفيقُنا إلا بالله، وهو حسبُنا ونعم الوكيل، وبه نستعين، وعليه نتوكَّل، وإليه المصير.

هذا لفظُ أبي الحسن الأشعريِّ رحمه الله في كتاب "المقالات" المذكور. وبه تعلم أنه يؤمن بكلِّ ما جاء عن الله في كتابه، وما ثبَت عن رسوله – صلى الله عليه وسلم – لا يردُّ من ذلك شيئًا، ولا يَنفيه، بل يؤمن به ويُثبته لله، بلا كيفٍ ولا تشبيه، كما هو مذهبُ أهل السنة. (الشنقيطي، 1415هـ، ج7، ص289–290).

فعُرِف بذلك أن الأشعريَّ رجع إلى مذهب أهل السنة والحديث في آخرِ أمره؛ يقول الأشعريُّ في (اللبلي 1408هـ): "وألَّفنا كتابًا كبيرًا في الصفات، وهو أكبرُ كتُبِنا فيها، سمَّيناه كتاب "الجوابات في الصفات عن مسائل أهل الزيغ والشبهات" نقَضْنا فيه كتابًا كنَّا ألَّفناه قديمًا فيها على تصحيح مذهب المعتزلة، لم يؤلَّف لهم كتابٌ مثله، ثم أبان الله سبحانه لنا الحقَّ فرجَعنا عنه فنقَضْناه، وأوضحنا بُطلانَه" (ص 112-113).

وقد أشار إلى ذلك ابنُ تيميَّة (1426هـ، ج2) فقال: إن الأشعريَّ ذكَر في كتاب المقالات: الحمد لله الذي بصَّرَنا خطأَ المخطئين وعمى العَمِين، وحَيرة الحائرين الذين نفَوْا صفاتِ ربِّ العالمين وقالوا إن الله -جلَّ ثناؤه وتقدَّسَت أسماؤه- لا صفاتِ له، وأنه لا عِلم له ولا قدرة ... (ص 163) إلى آخر كلامِه؛ مما يدلُّ على رجوعه وتوبتِه عمَّا أقرَّه في مراحل حياته التي عاش فيها في ظلِّ مذهب المعتزلة، ثم مُقررًا لمذهب الأشاعرة.

لذا فمَن يتبنَّى أفكارَ الفرقة الأشعرية أو ينتسب لها يأخذ بأقوالِ أبي الحسن الأشعري في مرحلته الثانية؛ فبعد وفاة أبي الحسن الأشعريّ تعدَّدَت مناهجُ الأشاعرة واجتهاداتُهم، وأقوالُهم ومعتقداتهم؛ وذلك لعدم وضوح الأصول الاعتقاديَّة للمذهب الأشعري في بداياته، فحصَل بعضُ التضادِّ والتعارض في بعض أقوالهم وأحكامهم.

- القاضي أبو بكرٍ الباقِلَّاني: أبو بكرٍ محمدُ بن الطيِّب البصريُّ الإمام، العلَّامة، وأحدُ المتكلمين، مُقدَّم الأصوليِّين، صاحب التصانيف، وقد كان ذكيًّا بارعًا، صنَّف العديد من المؤلفات للردِّ على بعض الفِرَق والمذاهب كالمعتزلة والخوارج، كما أنه دافعَ عن طريقة أبي الحسن الأشعري، مع مخالفته له في بعض الأمور. (الذهبي 1405هـ، ج17، ص190)، وله العديد من المؤلفات؛ كإعجاز القرآن والانتصار للقرآن، والتقريب والإرشاد، وغيرِها من المؤلَّفات.

- أبو إسحاق الشِّيرازي: وهو إبراهيمُ بن عليّ بن يوسف الفيروزأبادي الشِّيرازي، العلَّامة المناظِر، وُلد في فيروز أباد بفارس، وانتقل إلى شيراز، ثم البصرة، ومنها إلى بغداد سنة (٤١٥هـ) نبَغ في الفقه الشافعي وعلم الكلام، وقد عُرِف بقوة الحُجَّة، والجدَلِ في المناظَرة، وعمل معلمًا في المدرسة النِّظامية التي أسَّسها الوزير نِظامُ المُلْك؛ فقد كان يُديرها ويُعلِّم فيها. (الزِّركلي، 2002م، ج1، ص51).

له عدةُ مؤلفات؛ كالتنبيه والمهذَّب في الفقه، والتبصرة في أصول الفقه، وطبَقات الفقهاء، واللُّمَع في أصول الفقه، والمَعونة في الجدَل، وغيرها من المؤلفات.

– **أبو حامدٍ الغَزالي:** وهو محمدُ بن محمدِ بن محمدٍ الغزاليُّ الطوسي، ولد في الطابران، قصبة طوس خُراسان، وتُوفِّي بها. رحَل إلى نيسابور، ثم إلى بغداد، فالحجاز، فبلاد الشام، فمِصر، ثم عاد إلى بلدته. (الزركلي، 2002م، ج7، ص 22).

بدأ الغزاليُّ حياته بالفلسفة، ثم إلى علم الكلام، ثم التصوُّف إلى أن اهتدى إلى الصواب؛ يقول عنه (ابن تيميَّة، ج4): "أبو حامدٍ الغزالي مع فَرْط ذكائه وتألُّهِه ومعرفتِه بالكلام والفلسفة وسلوكِه طريقَ الزهد والرياضة والتصوُّف؛ ينتهي في هذه المسائل إلى الوقف والحَيْرة، ويُحيل في آخرِ أمره على طريقة أهل الكشف، وإن كان بعد ذلك رجَع إلى طريقة أهل الحديث، وصنَّف إلجام العوام عن علم الكلام. (ص 72)

– **أبو المعالي عبدُ الملك بن عبد الله الجُوَيني:** إمام الأئمة في زمانِه، وأُعْجوبة عصرِه، وُلد سنة (٤١٩ هـ) وقرأ الفقه على والده، والأصولَ على أبي القاسم الإسكاف. وسمع الحديثَ من والده ومن أبي حسانٍ محمد المزكي، وأبي سعدٍ عبد الرحمن بن حمدان النضروي وغيرِهم. تُوفِّي والده وله نحوُ عشرين سنة، فأقعدَه الأئمةُ مكان والده للتدريس، مات (٤٧٨ هـ) وله من العمر تسعٌ وخمسون سنة (الجويني 1424هـ، ج1، ص12)، وله عددٌ من المؤلفات؛ منها الاجتهاد والبرهان في أصول الفقه، والتلخيص في أصول الفقه، والورقات، والإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد، وغيرها من المؤلفات. وقد خاض في الكلام واشتغَل به مدةً طويلة؛ فقد نقل القرطبي (1417هـ، ج6) في شرح مسلم أن الجويني كان يقول لأصحابه: "يا أصحابنا، لا تشتغِلوا بالكلام، فلو عرَفتُ أن الكلام يبلغُ بي ما بلَغ ما تَشاغلتُ به" (ص 692).

– **الفَخْر الرازيُّ:** هو أبو عبد الله محمدُ بن عمرَ الحسنِ بن الحسين التَّيمي الطَّبَرستاني الرازيُّ المولِد، الملقَّب فَخْرَ الدين، المعروف بابنِ الخطيب، الفقيه الشافعي (اللبلي، 1408هـ، ص 127)؛ قال عنه (ابنُ خَلِّكان، 1971م، ج، 4) "إنه فريدُ عصرِه ونَسيجُ وَحْدِه، فاق أهلَ زمانه في علم الكلام، والمعقولات" (ص249).

وهو مَن تأثَّر بالفلاسفة؛ فقد مزَج الكلام بالفلسفة، بالإضافة إلى أنه صاحبُ القانون الكلِّي التي انتصَر فيه للعقل وقدَّمَه على الأدلة الشرعية. فقد قال: "اعلم أنَّ الدلائل القطعية العقليَّة إذا قامت على ثُبوت شيءٍ ثم وجَدْنا أدلةً نقلية يُشعِرُ ظاهرُها بخلافِ ذلك؛ فهناك لا يخلو الحالُ من أحدِ أمورٍ أربعة: إما أن يُصدِّق مقتضى العقلِ النقلَ فيَلْزم تصديقُ النَّقيضين، وهو مُحال. وإمَّا أن نُبطِلَهما فيَلْزمَ تكذيبُ النقيضين، وهو مُحال. وإما أن تَكذِب الظواهرُ النقلية وتَصدُق الظواهرُ العقليَّة، وإمَّا أن تصدق الظواهرُ النقلية وتكذب الظواهر العقليَّة، وذلك باطل ... إلى أن قال: فهذا هو القانون الكليُّ المرجوعُ إليه في جميع المتشابهات. (الرازي، 1406هـ، ص 220–221).

إلا أنه أدرك عجْزَ العقل، فأوصى وصيةً تدلُّ على رجوعه عمَّا أقرَّه، وحسن اعتقاده. فقد نبَّه في أواخر عمره إلى ضرورة اتِّباع منهج السلف، وأعلن أنه أسلَمُ المناهجِ بعد أن دار دورتَه في طريق علم الكلام، فنُقِل عنه أنه قال: "لقد تأمَّلتُ الطرقَ الكلامية، والمناهجَ الفلسفية، فما رأيتُها تَشفي عليلًا، ولا تَروي غليلًا، ورأيتُ أقربَ الطرق طريقةَ القرآن. أقرأ في الإثبات: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ [طه: 5]، ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ﴾ [فاطر:١٠]، وأقرأ في النفي: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى:١١]، ﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِهِ عِلْمًا﴾ [طه:١١٠]، ومَن جرَّب مثل تَجرِبتي عرَف مثل معرفتي"؛ (ابن تيمية، 1425هـ، ص 193).

وهذا يدلُّ على أنه عرَف ضَعف هذه القاعدة ووَهْنَها، وأن منهج أهل السُّنة والحديث في العقل والنقل هو المنهجُ الأسلَم، والذي سنوضِّحه في الصفحات القادمة بإذن الله تعالى.

مِن أشهرِ كتبه في علم الكلام: أساسُ التقديس في علم الكلام، شرحُ قسم الإلهيات من إشارات ابن سِينا، ولوامعُ البيِّنات شرح أسماء الله تعالى والصفات، البيانُ والبرهان في الرد على أهل الزيغ والطغيان، ونهاية العقول في دراية الأصول.

الخلفية الفكريَّة والعقَدية لأهل الكلام:

لأهل الكلام خلفيَّتُهم الدينية والاعتقادية في مسائل الإيمان تحديدًا؛ فبعض الفِرَق منهم تُوافق أهل السنة والحديث في كثيرٍ من المسائل، إلا أنها ضلَّت في باب الأسماء والصفات وإثباتها لله تعالى، وبعضها بالغَت وضلَّت في كثيرٍ من أمور الدين.

وسنَبسُط الحديثَ بسطًا عامًا ليتبيَّن للقارئ الخلفيةُ الاعتقاديَّة والفكرية لأهل الكلام، ومن خلالها نُفْهَم النَّزعة العقليَّة ومنطلَقاتها؛ على النحو التالي:

أوَّلًا– مصدر التلقِّي: اعتمَد أهلُ الكلام على الكتاب والسُّنة بالإضافة إلى العقلِ الذي أعلَوْا من شأنِه ورأَوا أنه أصلٌ للنقل؛ فهم يُقدِّمون العقلَ على النقل؛ ظنًّا منهم بوجود تعارضٍ بينهما، وقد صرَّح بذلك الرازيُّ في كتابه أساس التقديس (1406هـ، ص220) وأسماه بالقانون الكليّ الذي أعلى فيه من شأنِ العقل وقدَّمه على النقل، وغيرُه من الأئمة الذين اشتغَلوا بعلم الكلام، وستتَّضح أقوالهم في الصفحات القادمة.

ثانيًا– عدم حُجِّية حديث الآحاد في العقيدة؛ لأنها لا تُفيد العلم اليقينيَّ، ولا مانع من الاحتجاج بها في مسائل السمعيَّات أو فيما لا يُعارض القانون العقلي. أما المتواترُ من الأحاديث التي يُخالف ظاهرُها مدلولَ العقل فيُلجَأ فيها إلى التأويل ليتناسبَ مع مدلول العقل، ويتَّسق مع فهمِه وإدراكه.

يقول (الرازي، 1406هـ): أما التمسُّك بخبرِ الواحد في معرفة الله تعالى فغيرُ جائز؛ وذلك لأن أخبار الآحاد مظنونةٌ فلم يَجُز التمسُّك بها في معرفة الله تعالى وصفاتِه ... فوجَب ألا يتمسك به لقوله تعالى: ﴿إِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا﴾ [يونس: 37] ولقوله تعالى في صفة الكفار: ﴿إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ﴾ [يونس: 66]، ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾ [الإسراء: 36]، وقوله ﴿أَمْ تَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: 80]؛ فترك العمل في فروع الشريعة –لأن المطلوب فيها الظَّن– فوجب أن يبقى في مسائل الأصول على هذا الأصل. (ص 215)

وهذه الشبهة مردودةٌ بأمور:

يقول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ﴾ [الحجرات: 6]، ففي الآية تحذيرٌ من الانسياق وراءَ نبأ الفاسق بدون تثبُّتٍ وتروٍّ، ومِن ثَم يُفهَم من الآية بِناءً على مفهوم المخالفة أنَّ خبر الواحد العَدْل يُقبَل، كما بوَّب الإمامُ البخاري في صحيحه: باب ما جاء في إجازة خبر الواحد الصَّدوق في الأذان والصلاة، والصوم، والفرائض، والأحكام.

عمل الرسول "صلى الله عليه وسلم" حيث كان يرسل الأمراءَ والرسل والقُضاة؛ لتبليغ الرسالة، والأحكام، وغيرها من الأمور التي كانت من صميم الإسلام.

ما اشتهَر من عملِ الصحابة في قَبول خبر الواحد في وقائعَ لا تنحصر؛ منها: عند تحويل القبلة، فقد كان المصلُّون من أهل قُباءٍ مُستقبِلين بيتَ المقدس، فبِخَبر الواحد استداروا جهة الكعبة وهم في الصلاة. كذلك لما كان جماعةٌ من المسلمين يشربون فضيخَ بُسْرٍ وقد كان من الأشربة المباحة، فأتاهم آتٍ فأخبرهم أن الخمر قد حُرِّمت، فأمَروا بكسرِ جِرار الشراب حتى جرَتْ في سِكَكِ المدينة؛ امتثالًا سريعًا ومطلقًا لكلام الله ورسولِه ﷺ.

أما قَبولُ خبرِ الأحاد في الأحكام وعدمُ الاحتجاج به في العقائد، فهذا لا يصح؛ فإن الذين نقَلوا لنا أحاديثَ العقائد هم الذين نقَلوا لنا أحاديث الأحكام. (المقوشي، 1440هـ، ص403–404).

ثالثًا– مصدر التلقِّي عند طائفةٍ من أهل الكلام وهم الصوفية: هو تقديمُ الكشف والذَّوق على النص، وتأويلُ النص ليُوافقه.

"فالقياس والرأي والذوق هو عامَّةُ خطأِ المتكلِّمة والمتصوِّفة وطائفةٍ من المتفقِّهة. وتأويل النصوص الصحيحة أو الضعيفة عامةً خطأُ طوائفِ المتكلمة والمحدِّثة والمقلدة والمتصوفة والمتفقهة". (ابن تيمية، 1425هـ، ج19، ص 74) فالمتصوفةُ يعتمدون على بصيرتهم في الأحكام، ويلجَؤون إلى تأويل النصوص لتُوافق أذواقهم.

المبحث الثاني: الإشكاليات الفلسفية التي واجهت علاقة العقل بالنقل في الفكر التربوي الإسلامي:

أولاً: الدليل العقلي، ومنطلقاته:

عرَّف (الباجيُّ، 1424هـ) العقلَ بأنه "العلم الضروريُّ الذي يقع ابتداءً ويعمُّ العقلاءَ" (ص99)؛ حيث يخرج من ذلك من ابتُلِي بالجنون- ويتقرَّر في العقل ابتداءً، وبناءً على ذلك لا يُمكننا القول إن فلانًا من الناس ذو عقلٍ أو لديه عقلٌ، ومن ثَم تكون العقولُ متساويةً بين الناس ولن يكون هناك تفاضلٌ بالعقل بينهم.

"قال ابنُ عقيل والأشاعرةُ والمعتزلة: العقلُ لا يختلف؛ لأنه حُجة عامة يرجع إليها الناسُ عند اختلافهم، ولو تفاوتَت العقولُ لَما كان كذلك" (الفتوحي، 1418، ج1، ص 86).

والدليل العقلي: "ما دلَّ بصفةٍ لازمة في نفسه عليها، ولا يتقرَّر في العقل تقديرُ وجوده غير دالٍّ عليه مدلوله؛ كالحادث الدالِّ بجواز وجوده على مقتضٍ يُخصِّصه بالوجود الجائز" (الجويني، 1430هـ، ص 15) فمتى ما تصوَّر الفردُ الدليلَ أوصله إلى المدلول.

منطلقات الدليل العقلي:

تقديمُ العقل على النقل عند التعارُض:

يرتكز القانونُ العقلي على تقديم العقل على النقل عند التعارض، وهذا من الأمور التي ابتُلي بها بعضُ المسلمين في تقديس العقل واعتماده مصدرًا يفوق كلامَ الله تعالى؛ حيث اعتمدَت الفِرَقُ الكلاميَّة -من الجهميَّة والمعتزلةِ وجمهورٍ من الأشاعرة المتأخرين- على هذا المذهب، معتقدين وجودَ تعارضٍ حقيقي بين العقل والنقل، وهذا ما جعَل ابنَ تيميَّة يتصدى لهذه الشبهة حيث ألَّف كتابًا كبيرًا أسْماه "دَرْء تعارُض العقل مع النقل" في عشَرة مجلدات تقريبًا فنَّدَ فيه شُبهةَ القائلين بوجود تعارضٍ، وبيَّن ضعف هذه القاعدة.

ومن القواعد الأساسية التي استنَدوا إليها في تقديم العقل على النقل عند التعارض، ما يلي:

القاعدة الأولى: أن العقل هو الأصلُ والأساس للنقل، وإلا لم يَرُدَّ النقل؛ فالدلالة العقليَّة قطعيةٌ بينما الدلالة النقلية ظنِّية.

يقول (الرازي، 1406هـ) في القانون الكلِّي: "... أنه لا يُمكننا أن نعرفَ الظواهر النقلية إلا إذا عرَفنا بالدلائل العقليَّة إثباتَ الصانع وصفاتِه، وكيفيةَ دلالة المعجزة على

صِدق الرسول صلى الله عليه وسلم، وظهورَ المعجزات على يد محمدٍ صلى الله عليه وسلم، ولو صار القَدْح في الدلائل العقليَّة القطعية صار العقلُ متَّهَمًا غيرَ مقبولِ القول، ولو كان كذلك لَخرج عن أن يكون مقبولَ القولِ في هذه الأصول، وإذا لم تَثبُت هذه الأصولُ خرَجَت الدلائلُ النقلية عن كونها مفيدةً، فثَبَت أن القدح في العقل لتصحيح النقل يُفْضي إلى القدح في العقل والنقل معًا، وأنه باطل" (ص 220).

فهم يقولون إن معرفة الله تعالى لا تُنال إلا بحُجَّةِ العقل، وهي أصلٌ وما عداها فرع، وهذا الأصل إنما قام على العقل، فلو قدَّمنا النقلَ لكان من باب تقديم الفرع على الأصل، فالعقل هو الأساس. (عواجي، 1422هـ، ج3، ص 1243)

فيُقدِّمون العقل على أنه الأساس لصحة النقل، والنقل تابعٌ له، فيُحكِّمون العقل ويجعلونه الميزانَ، والنصَّ هو الموزون؛ حيث رفَعوا من شأن العقل ومنزلتِه، فاعتمد أهلُ الكلام على الدليل العقلي؛ إذ هو الأصلُ والأساس للنقل؛ لأنَّ دلالته تُعَد براهينَ عقليَّة قطعيَّة، بخلاف الدلالة النقلية التي حتى لو كانت من قَبيل الأدلة القطعية –كالواردة في القرآن الكريم والسنة المتواترة– فهي أدلةٌ لفظية ذاتُ دلالةٍ ظنِّية؛ يقول (الجويني، 1430هـ): "على كلِّ مُعتنٍ بالدين واثقٍ بعقله أن ينظر فيما تعلَّقَت به الأدلةُ السمعية، فإنْ صادفَه غيرُ مستحيلٍ في العقل، وكانت الأدلة السمعية قاطعةً في طرقها، لا مجال للاحتمال في ثبوتِ أصولها ولا في تأويلها – فما هذا سبيلُه – فلا وجهَ إلا القطعُ به" (ص 281). فهنا يؤكِّد على الأخذ بالأدلة السمعيَّة التي تَثبُت ولا احتمال في خطَئِها وتأويلها؛ مثل ما ورد في القرآن والأحاديث المتواترة، وكانت متوافقةً مع دلالة العقل، فتُقبل ويُؤخذ بها لموافقتها العقل ولكونها موجبةً للعلم. "وإن لم تثبت الأدلةُ السمعية بطرقٍ قاطعة، ولم يكن مضمونُها مستحيلًا في العقل وثبتَت أصولُها قطعًا، ولكن طريق التأويل يجول فيها فلا سبيلَ إلى القطع، ولكن المتديِّن يغلب على ظنه ثبوتُ ما دل الدليلُ السمعي على ثبوته وإن لم يكن قاطعًا" (ص 282). فإنْ كان النقلُ غيرَ قطعي كأحاديث الأحاد لكنَّه موافقٌ لمقتضى العقل، فيُقبَل لا لذاته، وإنما لموافقتِه دلالةَ العقل، أو يكون النقلُ قطعيًّا يَقبل التأويل فيؤخذ بتأويله ليوافقَ العقل.

"وإن كان مضمونُ الشرع المتصلِ بنا مخالفًا لقضية العقل، فهو مردودٌ قطعًا بأن الشرع لا يخالف العقل، ولا يُتصوَّر في هذا القسم ثبوتُ سمعٍ قاطع، ولا خفاءَ به" (ص282) هنا يُقرر ردَّ الدليل السمعي الثابت إذا خالف العقلَ؛ فما خالف العقلَ لا تثبت قطعيته، فالعقلُ هو الأصل في العقائد، وعليه تُعرَض لسمعيات من أحاديثَ وآثارٍ؛ فما وافق عقلَ المتكلم منهم قَبِلوه وأخذوه واعتمدوه، وما خالفه أُوِّل أو فُوِّض فيما لا يَحتمل التأويل، وأكَّد على ذلك (الغزالي، 1413هـ) بقوله: "كلُّ ما دل العقلُ فيه على أحد

الجانبين فليس للتعارض فيه مَجال؛ إذ الأدلة العقليَّة يستحيل نسخُها وتَكاذبُها، فإنْ ورَد دليلٌ سمعي على خلاف العقل فإما ألَّا يكون متواترًا فيُعلَم أنه غيرُ صحيح، وإما أن يكون متواترًا، فيكون مُؤوَّلًا، ولا يكون متعارضًا. وأما نصٌّ متواتر لا يحتمل الخطأَ والتأويل، وهو على خلاف دليل العقل فذلك مُحال؛ لأن دليل العقل لا يقبل النَّسْخ، والبطلان". (ص252). فيرى الغزاليُّ فيما سبق استحالةَ معارضة الأدلة العقليَّة، وأنه لا يجوز معارضتُها، وإنْ حصل التعارضُ من دليلٍ سمعي فقد يكون من قَبيل الآحاد؛ إذ إنهم لا يرَون حُجِّية الآحاد ولا يستدلون به في باب العقائد، فإن كان خِلافَ ذلك وكان متواترًا صحيحًا فيُؤوَّل تأويلًا يتوافق مع العقل؛ حتى لا يتعارض معه فيما دلَّ عليه؛ لأنه يستحيل وجودُ دليل صحيح متواتر يخالف دلالةَ العقل ولا يحتمل التأويلَ ولا الخطأ؛ فدليل العقل دليلٌ قوي ومقدَّمٌ على غيره؛ إذ يستحيل تأويلُه أو نسخُه.

ثم تشكَّل الأمرُ على يدِ الفخر الرازيّ الذي صاغ هذا القانونَ وسمَّاه بالقانون الكلي، الذي اعتمَد فيه على الدلالة العقليَّة وقدَّمها على غيرها من النصوص؛ حيث قال: "اعلم أنَّ الدلائل القطعية العقليَّة إذا قامت على ثبوتِ شيء ثم وجَدْنا أدلةً نقلية يُشعِر ظاهرُها بخلاف ذلك؛ فهناك لا يخلو الحالُ من أحد أمورٍ أربعة: إما أن يُصدِّق مقتضى العقل النقلَ فيَلزم تصديقُ النقيضَين وهو مُحال، وإما أن نُبطِلَهما فيَلْزم تكذيبُ النقيضين وهو مُحال، وإما أن تَكذِب الظواهرُ النقلية وتَصدُق الظواهر العقليَّة، وإمَّا أن تصدق الظواهر النقلية وتكذب الظواهر العقليَّة وذلك باطل"... إلى أن قال: "فثبَت أن القدح في العقل لتصحيح النقل يُفْضي إلى القدح في العقل والنقل معًا، وإنه باطل، ولما بطَلَت الأقسامُ الأربعة لم يبقَ إلا القطعُ بمقتضى الدلائل العقليَّة القاطعةِ بأن هذه الدلائل النقلية إما أن يُقال إنها غيرُ صحيحة أو يُقال إنها صحيحةٌ إلا أنَّ المراد منها غيرُ ظواهرها، ثم إنْ جوَّزْنا التأويلَ اشتغَلْنا -على سبيل التبرُّع- بذِكر تلك التأويلات على التفصيل، وإن لم يجز التأويل فوَّضْنا العلمَ بها إلى الله تعالى؛ فهذا هو القانون الكليُّ المرجوعُ إليه في جميع المتشابهات" (الرازي، 1406هـ، ص 220-221).

خلاصة ما سبق من كلام الرازيّ أنه إذا عارضَت الدلائلُ العقليَّة الدلائلَ النقلية فلا يخلو الأمرُ من أربعة أمور:

إما أن يُقبل ما دلَّ عليه العقلُ وما دل عليه النقلُ جميعًا، وهذا يستحيل لأنه جمعٌ بين أمرين متضادَّين؛ إذ لا يمكن أن يقول عاقلٌ في مسألةٍ معيَّنة نعَم ولا في الوقت نفسِه؛ فهذا مُحال.

وإمَّا أن يُردَّا جميعًا، وهذا أيضًا يستحيل؛ فلا بد من الأخذ بأحدِ الأمرين.

وإما أن نَقبل الأدلة العقليَّة ونردَّ النقل.

وإما أن نُكذب الأدلةَ العقليَّة ونأخذ بالنقل، وهذا مستحيل؛ لأننا بالعقل عرَفْنا صحة النقل، وتوصَّلنا إليه، فإنْ نحن حكَمْنا بصحة النقل وفسادِ العقل وقدَّمْنا النقلَ على العقل كان ذلك قدحًا وطعنًا في الاثنين العقل والنقل؛ لأننا قدَّمنا على الأصل ما لا يجوز تقديمُه عليه.

فيصل الرازيُّ إلى حتميَّةِ تقديمِ العقل على النقل، والحكم على الأدلة النقليَّة بعدم صحتها، أو أنه يقصد بها أمرًا يخالف ظاهرَها، فنلجأ إلى تأويلِ النص ليتوافقَ مع العقل، وإن لم يَجُز فيها التأويلُ فيُفوَّض العلم فيها لله ويُردُّ إليه، هذه خلاصة القانون الكلي الذي اعتمد عليه بعض المتكلمين الذين ظهرَت فيهم النَّزعة العقليَّة، وشاع في الفكر التربويّ الإسلامي.

القاعدة الثانية: ذم التقليد وتحريمه؛ إذ إن التقليد يُنافي إعمالَ العقل الذي أكَّدَت عليه الشريعة الإسلامية:

يدخل تحتَ مسألة الاستدلال العقلي عند الفِرَق الكلامية أنهم جعَلوا النظرَ العقلي شرطًا للإيمان، والمقلِّد عندهم فاقدٌ لهذا الشرط؛ لذا تجدهم يذمُّون التقليد ويرَون في إيمان المقلِّد نقصًا، وأنه عاصٍ لله؛ لأنه ترك النظرَ والاستدلال العقلي، ويُعلِّلون ذلك "بأن المقلِّد لا يأمن خطأَ مَن قلده فيما يُقدِمُ عليه من الاعتقاد، وإلا يكون جهلًا قبيحًا الإقدامُ عليه مع القطع على ذلك" (أحمد، 1416هـ، ص63) فهم يرَون أن التقليد مذمومٌ ومنهيٌّ عنه؛ لذا ذمَّ القرآن التقليد ونهى عنه في أدلةٍ كثيرة؛ كقول الله تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا أَوَلَوْ كَانَ آبَاؤُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ﴾ [البقرة: 170]، يقول (ابن تيمية، 1420هـ، ج1): أهل الكلام يوجبون النظَر، وينهَون عن التقليد، ويقول كثيرٌ منهم: إن إيمان المقلد لا يصح، أو أنه وإنْ صح، لكنه عاصٍ بترك الاستدلال، ثم النظر. (ص 249)

الكلام عن المقلِّد عند أهل الكلام طويل وبعضه يُناقض بعضًا ولا مَجال لذكره هنا، لكن يكفي أن نقفَ على ما اشتهَر عندهم وشاع في بعض الكتب الخاصة بالفكر التربوي الإسلامي، وسيَرِدُ الردُّ عليه في الصفحات التالية.

المبحث الثالث: الركائز الأساسية لقاعدة تقديم النقل على العقل:

هناك عدةُ ركائزَ أساسية تقوم عليها هذه القاعدة، وبها نردُّ على الشُّبَه الواردة في تقديم العقل على النقل وهي على النحوِ التالي:

الرَّكيزة الأولى: دفعُ إمكانية التعارُض:

فقد اتفق أهل السُّنة على قاعدةٍ عظيمة وأصلٍ رئيس، وهو عدم وجود تعارضٍ حقيقي بين العقل الصريح والنقل الصحيح؛ يقول شارحُ الطحاوية ابنُ أبي العزِّ الحنفيُّ رحمه الله: (1417هـ، ج1) "فلا يُتصوَّر أن يتعارض عقلٌ صريح ونقلٌ صحيح أبدًا" (ص227)؛ فما ثبَت بالنقل يستحيل على العقل تكذيبُه، فالعلوم الضرورية يستحيل أن تتعارضَ فيما بينها، فلا يمكن إثباتُ أن نقلًا صحيحًا عارَض عقلًا صريحًا، "والعقل الصريح هو العقل السالمُ من الشبهاتِ والشهوات، وليس العقلَ المشوبَ بشبهةٍ الْتَبسَت عليه وخلَطَت الحقَّ بالباطل، أو شهوةٍ ظهرَت له فاتبع هواه؛ فكل ما جاءت به الشريعةُ فإنه –لا شك– موافقٌ لصريح المعقول، ولا يمكن أبدًا أن يخالفه. (ابن عثيمين، 1413هـ، ص233) فمن يدَّعي التعارض هم مَن يتمسَّكون بنصوصٍ غير صحيحة، أو بنظرةٍ عقليَّة فيها بعضُ الشُّبَه والظنون الباطلة التي سرعان ما تتلاشى عند وجودِ حُجة وبرهان صريح؛ لذا يستحيل التعارضُ بين نصٍّ صحيح وعقل صريح في الإسلام؛ لأن مُنزل النصّ وخالق العقل هو الله تبارك وتعالى، وهو أحسنُ قِيلًا وأصدقُ حديثًا؛ فالله –تعالى عمَّا يقولون– لن يأمر بأمرٍ وضدِّه في آنٍ واحد؛ "فالشرائع تأتي بمُحارات العقول لا بمُحالات العقول" (ابن القيم، 1444هـ، ص1107).

فالنصوص تأتي بما تتحيَّر فيه العقول، لا بما تتعارض معه وتنفيه؛ فلا وجود للتعارض بين العقل والنقل، بل إن الله تعالى جعل العقل والنقل لإثباتِ غايةٍ عظيمة في الدين، وهي تحقيق عُبوديته، والإيمان بوحدانيته، والوصولُ إلى الحق بالدلائل والآيات التي وضعها الله تعالى في نَواميسِ كونه؛ حتى يصلَ العبد إلى قناعةٍ تامة بالحقائق والدلائل المتعددة، كما أن الله تعالى أمَر بإعمال العقل والنظر الصحيحِ –الخالي من الشُّبه– في مكنونات هذا الكون العظيم، في العديد من الآيات والأحاديث، ونصَّ على ذمِّ من يسلك السبيلَ الخاطئ في النظر والاستدلال العقلي؛ إذ كان سببَ هلاك الكافرين إعمالُهم للعقل بشكلٍ باطل؛ فقد قال تعالى: ﴿وَقَالُوا لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ مَا كُنَّا فِي أَصْحَابِ السَّعِيرِ﴾ [الملك: 10]، وقال أيضًا: ﴿وَمَثَلُ الَّذِينَ كَفَرُوا كَمَثَلِ الَّذِي يَنْعِقُ بِمَا لَا يَسْمَعُ إِلَّا دُعَاءً وَنِدَاءً صُمٌّ بُكْمٌ عُمْيٌ فَهُمْ لَا يَعْقِلُونَ﴾ [البقرة: 171]، وغيرَها من الآيات التي تنهى العقلَ عن التخبُّط والتِّيه، والضلالِ والتمسك به، وقد كانت أولَ شبهة في الخلق عندما أمر الله تعالى إبليسَ أن يسجد لآدم، فردَّ إبليسُ حكم الله، وقدَّم عقله على

قول الله وأمرِه؛ حيث قال: ﴿أَنَا خَيْرٌ مِنْهُ خَلَقْتَنِي مِنْ نَارٍ وَخَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ﴾ [الأعراف: 12]؛ زعمًا منه أن النار خيرٌ من الطين، فقدم عقله وهواه على أمر الله تعالى وحُكمه.

كما أن الله ذمَّ الكافرين الذين عارَضوا وحاربوا الرسل بعقولهم، حينما جاءوهم بالنصوص من عند الله تعالى، فحارت عقولهم وتاهت، وضلُّوا وأضلوا، وتمسَّكوا بما عرَفوه من آبائهم دون علمٍ وبصيرة؛ يقول الله تعالى: ﴿وَإِذَا تُتْلَى عَلَيْهِمْ آيَاتُنَا بَيِّنَاتٍ قَالُوا مَا هَذَا إِلَّا رَجُلٌ يُرِيدُ أَنْ يَصُدَّكُمْ عَمَّا كَانَ يَعْبُدُ آبَاؤُكُمْ وَقَالُوا مَا هَذَا إِلَّا إِفْكٌ مُفْتَرًى وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِلْحَقِّ لَمَّا جَاءَهُمْ إِنْ هَذَا إِلَّا سِحْرٌ مُبِينٌ﴾ [سبأ: 43]

الركيزة الثانية: عند توهُّمِ التعارض والعجز عن دَرْء التعارض بين العقل والنقل؛ فالواجب تقديمُ النقل واطِّراح العقل:

وهذا مقتضى شهادةِ أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله؛ فهذه الشهادة تقتضي التسليمَ لله ولرسوله، حتى لو لم تُعرف الحكمة منه؛ فعدم الوصول إلى الجمع بين العقل والنقل ليس لوجود تعارضٍ حقيقي بينهما، وإنما يرجع إلى عجز الإنسان وفَهمِه القاصر، لا لعدم وجود الجامع بين العقل والنقل؛ قال تعالى: ﴿وَخُلِقَ الْإِنْسَانُ ضَعِيفًا﴾ [النساء: 28]، وقال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُبِينًا﴾ [الأحزاب: 36]، فلا يليق بالمؤمنين والمؤمنات أن يختاروا من أمرهم شيئًا بعد أن حكَم الله فيه وقضى بعلمه وحكمته وعدله، فيتَّبعوا هوى أنفسهم ويُقدموه على حكم الله تعالى، بل مُقتضى الإيمانِ التسليمُ بحكم الله تعالى.

والعقل وإن كان له شأنٌ في الدين الإسلامي، إلا أن له حدودًا وأطُرًا ضيقة، ومجالاتٍ محدودة، والمسلم يعلم قدْرَه وقدرته التي أعطاه الله إياها، وحدودَ عقله التي لا يجوز تجاوزُها ولا يجوز إعطاءُ العقل أكبرَ من قدره وطاقتِه؛ فالله تعالى يقول: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الإسراء: 85]، فالجواب القرآني هنا يُقرر أمرًا مهمًّا في شأن العقل، وهو عدم إدراكه لكل ما في الخلق والوجود؛ فهناك أمورٌ لا يستطع العقل إدراكَها؛ كالغيبيَّات وغيرها من الأمور التي لا قُدرةَ للعقل على فهمها، ومما يدل كذلك على محدودية العقل وضعفِ إدراكه أن العقول لا تستقلُّ بالهداية؛ فلو أنها تستقل بالهداية لما أرسل الله الرسلَ ليدْعوا الناس ليخرجوهم من ظلمات الشرك إلى نور التوحيد؛ يقول (ابن القيم، 1444هـ): لا ريب أن الشرائع تأتي بما لا تستقلُّ العقول بإدراكه، فإذا جاءت به الشريعة اهتدى العقلُ حينئذٍ إلى وجهِ حُسن مأمورِه وقُبح منهيِّه، فنبَّهته الشريعة على وجه الحكمة والمصلحة الباعثَين لشرعه. (ص 1107)

فهذه دلالة على أن للعقل أطرًا محددةً لا يستطيع تجاوُزَها، والإبحارَ فيما لا يستطيعه؛ حتى لا يغرق ويَضلَّ عن الهدى.

فالقاعدة العظيمة والأصلُ الكبير عند أهل السُّنة هي عدم تعارضِ النصّ الصحيح مع العقل الصريح؛ فإن جاء النصُّ وهو صحيحُ الإسناد فليس للمسلم أن يُؤوِّله على هواه وعقلِه، حتى ولو لم يعرف الحِكمةَ منه؛ فعدمُ العلم ليس علمًا بالعدم.

الركيزة الثالثة: عدمُ حصر التقسيمات في أربعة أقسام:

فقولهم: إذا تعارضَت الأدلة السمعية والعقليَّة، أو السمعُ والعقل، أو النقل والعقل، أو الظواهرُ النقلية والقواطع العقليَّة، أو نحو ذلك من العبارات... فحصرُ التقسيم بهذه الطريقة غيرُ صحيح؛ فالصواب أن يُقال:

إذا وقع التعارضُ بين دليلين فإما أن يكونا قطعيَّيْن، أو يكونا ظنِّيَّين، وإما أن يكونا أحدُهما قطعيًّا والآخر ظنيًّا، فأما القطعيَّان فلا يجوز تعارضُهما وهذا متفقٌ عليه بين العقلاء؛ فكل ما تعارَض من الدلائل فلا بد أن أحدهما غيرُ قطعي، وإن كان أحدُ الدليلين المتعارضين قطعيًّا دون الآخر فإنه يجب تقديمُه باتفاق العقلاء، سواءٌ كان هو السمعيَّ أو العقلي، فإن الظن لا يَرفع اليقين، وأما إن كانا جميعًا ظنيَّين: فإنه يُصار إلى الترجيح، فأيُّهما ترجَّح كان هو المقدَّمَ، سواءٌ كان سمعيًّا أو عقليًّا. (ابن تيمية، 1411هـ، ج: 1، ص 79).

مما سبق يتَّضح أنه في حالِ وقَع التعارضُ فيستحيل أن يكون بين دليلَين قطعيَّين؛ إذ لا يقول هذا القولَ عاقلٌ، فالدلائل القطعية لا تتعارض أبدًا فيما بينها، فيكون التعارضُ بين قطعيٍّ وظني، ومن ثَم يكون الحكمُ للقطعيّ سواءٌ كان دليلًا نقليًّا أم دليلًا عقليًّا، فإن ادَّعى مدَّعٍ أن حديثًا موضوعًا يُعارض العقل فهنا الحكم أن التعارض غيرُ مقبول وغيرُ موجود ابتداءً؛ وذلك لأن النقل غيرُ صحيح، فالتعارض لا بد أن يكون بين شيئَين ثابتين، فيُقدَّم العقل على النقل لعدم قطعيةِ النقل.

أو أن يُفهَم النقل فهمًا خاطئًا فيدَّعي مدعٍ أن هناك تعارضًا بين عقلٍ ونقل، فنجد أن هناك إشكالًا في فَهمِه للنقل؛ على سبيل المثال في الحديث القدسي الذي رُوي عن أبي هريرة –رضي الله عنه– أنه قال: (يا ابْنَ آدَمَ، اسْتَطْعَمْتُكَ فَلَمْ تُطْعِمْنِي، قالَ: يا رَبِّ، وكيفَ أُطْعِمُكَ وأَنْتَ رَبُّ العالَمِينَ؟! قالَ: أَمَا عَلِمْتَ أنَّه اسْتَطْعَمَكَ عَبْدِي فُلانٌ، فَلَمْ تُطْعِمْهُ؟ أَمَا عَلِمْتَ أنَّكَ لوْ أطْعَمْتَهُ لَوَجَدْتَ ذلكَ عِندِي) إلى آخرِ الحديث [أخرجه مسلم في صحيحه: 2569] فقوله: "استَطعمتُك فلم تُطعِمني" هم يقولون إن هذا الأمر لا يقبله العقلُ فيكف يجوع ربُّ العالمين؟! فنقول له: أمعِنِ النظر وأفهَم النقل فهمًا صحيحًا؛ فالله

فسَّر ذلك في النصّ نفسِه حيث قال جلَّ وعلا: لَوجَدتَ ذلك عندي؛ بمعنى أنَّه يجدُ أجرَ ذلك وثوابَه عند الله تعالى،

أو يكون هناك بطلانٌ في صحة العقل فيدَّعي مدعٍ أنَّ مقتضى العقل يقول كذا في مسألةٍ من المسائل، مع أن مقتضى العقل لا يقول الصوابَ؛ على سبيل المثال في باب الصفات يرى المنكِرون لصفات الله تعالى أن إثبات الصفات يقتضي عقلًا المشابهةَ لأنه لا يتَّصف بالصفات إلا الأجسام، والأجسام متماثلة؛ إذن فالاتصاف بالصفات يقتضي الحدوثَ؛ لأن الأجسام حادثةٌ! فنقول: الخلَلُ هنا في صحة مُقتضى عقلِك؛ فمَن قال إنه لا يتَّصف بالصفات إلا الأجسامُ المخلوقة المعروفة؟! فهناك أشياءُ كثيرة توصَف بالصفات وهي ليست أجسامًا، حتى عند المتكلمين، فيُقال اشتدَّ الحر، ونزَل المطر، فالقضية ليست قضيةً عقليَّة صحيحة.

الرَّكيزة الرابعة: أن العقل تابعٌ والنقل متبوع:

يقولون: «العقل أصلُ النقل» فهم يؤمنون بأصالةِ العقل وتبَعيَّةِ النقل، وفي هذا تفصيلٌ يمكن ذِكره في أمرين مهمَّين:

الأمر الأول: يقول (ابن القيم، 1408هـ، ج3): إما أن يريد به أنه أصلٌ في ثبوته في نفسِ الأمر، أو أصلٌ في عِلمنا بصحته. فالأول لا يقوله عاقل؛ فإنَّ ما هو ثابتٌ في نفس الأمر ليس موقوفًا على عِلمنا به؛ فعدمُ علمنا بالحقائق لا ينفي ثبوتَها في نفس الأمر، فما أخبَر به الصادقُ المصدوق هو ثابتٌ في نفسه، سواءٌ عَلِمناه بعقولنا أو لم نعلمه، وسواءٌ صدَّقَه الناسُ أو لم يُصدِّقوه، كما أنه رسولُ الله حقًّا وإنْ كذَّبَه مَن كذبه، كما أن وجود الربِّ تعالى وثبوتَ أسمائه وصفاته حق، سواءٌ علمناه بعقولنا أو لم نعلمه، فلا يتوقَّف ذلك على وجودنا، فضلًا عن علومنا وعقولنا. فالشرع المنزَّل من عند الله مُستغنٍ في نفسه عن عِلمنا وعقلنا، ولكن نحن محتاجون إليه، وإلى أن نعلمَه بعقولنا، فإذا علم العقلُ ذلك حصَل له كمالٌ لم يكن قبلَ ذلك، وإذا فقَدَه كان ناقصًا جاهلًا. (ص 799) فثبوتُ القرآن الكريم وأنه حقٌّ وأنه كلام الله المنزل على رسوله ﷺ، وكذلك صدق الرسول ﷺ وغيرها من الحقائق هي ثابتة، حتى لو لم نعلمها ونُدرِكها بعقولنا، فهي أصولٌ ثابتة؛ سواءٌ علمها العقلُ أم جهلها وجهلَ الحكمة منها، فالعاقل لا ينفي ثبوتَ الحقائق بحُجة عدم العلم بها.

فإيمانهم بتقديم العقل على النقل عند التعارض لأنهم يرَون أصالةَ العقل وتبَعيَّة النقل؛ حيث لم يَفهوا النصوصَ ولم يعرفوا كتابَ الله ولا كلامَ رسوله وأنه حقٌّ لا ضلالة

فيه وأنه وحيٌ من الله إلا عن طريق العقل، فصار هو الأصلَ ولو قدَّمنا النقلَ على العقل نكون قدَّمنا النقلَ على أصله، فيصير تقديمُ النقل إسقاطًا للعقل والنقل معًا.

يقول (ابن جبرين، 1424هـ) هناك "مَن يُنكر أكثرَ الصفات، ويُؤوِّلها كالأشاعرة، اعتمادًا منهم على عقولهم القاصرة، وتقديمًا لها على كتاب الله وسُنة رسوله ﷺ، فيَعرِضون النصوصَ الشرعية على عقولهم؛ فما قَبِلتْه قَبِلوه، وما لم تقبله رَدُّوه أو أوَّلوه، واعتبَروا ذلك تنزيهًا، فجعلوا النصوصَ محكومًا عليها، لا حاكمةً على غيرها، فيجعلون العقلَ وحده أصلَ علمهم، ويجعلون القرآنَ والسُّنةَ تابِعَين له، والمعقولات عندهم هي الأصول الكليَّة الأولية، المستغنية بنفسِها عن النصوص الشرعية". (ص22)

وهذا مردودٌ؛ فالعقل مرشِدٌ إلى النقل، به يعرف الله ويؤمن بوجوده وصحةِ رسالته، فإن سلَّم العقلُ بصحة النقل يقف عملُه، ويكون النقلُ هو الحكَم. فالنقل عند أهل السنة هو المتبوعُ والعقل تابعٌ له؛ يقول (ابن تيمية، 1425هـ، ج3) في هذا الشأن: إن مِن المتكلِّمة مَن يجعل العقلَ وحده أصلَ علمهم، ويُفرِدونه ويجعلون الإيمانَ والقرآنَ تابِعَين له، ومنهم –كالمتصوفة– يذمُّون العقلَ ويعيبونه، وهذا باطلٌ فالعقل شرطٌ في معرفة العلوم وكمالِ وصلاح الأعمال، وبه يكمل العلم والعمل؛ لكنه ليس مستقلًّا بذلك؛ بل هو غريزةٌ في النفس وقوةٌ فيها، بمنزلة قوةِ البصر التي في العين؛ فإن اتصلَ به نورُ الإيمان والقرآن كان كنورِ العين إذا اتصل به نورُ الشمس والنار. وإن انفرد بنفسِه لم يُبصر الأمورَ التي يعجز وحده عن دَركِها، وإن عُزِل بالكليَّة كانت الأقوالُ والأفعال –مع عدمِه– أمورًا حيوانيَّة، قد يكون فيها محبةٌ ووَجْد وذَوْق كما قد يحصل للبهيمة. فالأحوال الحاصلة مع عدم العقل ناقصةٌ، والأقوال المخالفة للعقل باطلة. والرسل جاءت بما يعجز العقلُ عن دَركِه. لم تأتِ بما يُعلَم بالعقل امتناعُه. (ص 338). فمنهج أهل السُّنة وسَطٌ بين ذلك؛ لا إفراطَ فيه ولا تفريط، حُكمٌ موزون بميزان الشرع وتابعٌ له.

الأمر الثاني: بُطلان حصرِ العقل في العلوم الضرورية فقط، وتَساوي العقول بين الناس.

سبق بيانُ تعريف العقل عند المتكلمين أنه هو العلمُ الضروري، الذي يَرِدُ على العقل ابتداءً ويتساوى الناسُ فيه. فقد عرَّف (الباجيُّ، 1424هـ) العقل بأنه "العلم الضروريُّ الذي يقع ابتداءً ويعمُّ العقلاء" (ص99).

فحَصرُ العقل على العلوم الضرورية لا يصحُّ، فالعقل له مَعانٍ عديدةٌ لا يمكن حصرُها في العلوم الضرورية؛ يقول ابنُ تيميَّةَ رحمه الله (1411هـ، ج1): وأما إن أراد أنَّ

العقل أصلٌ في معرفتنا بالسمع ودليلٌ على صحته، وهذا هو مُراده. فيقال له: أتَعني بالعقل هنا القوةَ والغريزة التي فينا، أم العلومَ المستفادةَ بتلك الغريزة؟

فالأوَّل: لم تُرِده، وتمتنعُ إرادتُه؛ لأن تلك الغريزة ليست علمًا يمكن معارضتُه للنقل، وإن كانت شرطًا في كلِّ علم عقلي أو سمعي، وما كان شرطًا في الشيء امتنَع أن يكون منافيًا له.

وإن أردتَ العلم والمعرفة الحاصلة بالعقل، قيل لك: ليس كلُّ ما يُعرَف بالعقل يكون أصلًا للسمع ودليلًا على صحته؛ فإنَّ المعارف العقليَّة أكثرُ من أن تُحصَر، فعلم أن جميع المعقولات ليس أصلًا للنقل، لا بمعنى توقُّفِ العلم بالسمع عليها، ولا بمعنى توقُّفِ ثبوته في نفس الأمر عليها، لا سيَّما وأكثرُ متكلِّمي أهل الإثبات كالأشعري – في أحد قوليه – وأكثرِ أصحابه يقولون: إن العلم بصدق الرسول عند ظهور المعجزات الحادثةِ التي تجري مَجرى تصديقه بالقول، علمٌ ضروري، فحينئذٍ ما يتوقف عليه العلمُ بصدق الرسول من العلم العقلي سهلٌ يسير، مع أن العلم بصدقه له طرقٌ كثيرة متنوّعة.

وحينئذٍ فإذا كان المعارِضُ للسمع من المعقولات ما لا يتوقَّف العلمُ بصحة السمع عليه؛ لم يكن القدحُ فيه قدحًا في أصل السمع، وهذا – بحمد الله – بيّنٌ واضح. وليس القدحُ في بعض العقليات قدحًا في جميعها، كما أنه ليس القدحُ في بعض السمعيَّات قدحًا في جميعها. فلا يلزم من صحة المعقولات –التي يُبنى عليها معرفتُنا بالسمع– صحةُ غيرها من المعقولات، ولا مِن فسادِ هذه فسادُ تلك، فلا يَلزم من تقديم السمع على ما يُقال: إنه معقولٌ في الجملة القدحُ في أصله. (ص 89–90). كما أنه لا يصحُّ حصرُ العقل في العلوم الضرورية فقط؛ فالعقل إذا أُطلق يُراد به واحدٌ من أحد هذه الأمور: (حسن، ج1، 1410هـ):

الغريزةُ التي في النفس، والتي يُفرَّق بها بين العاقل والمجنون، والإنسانِ والحيوان؛ يُقال: هذا عنده عقلٌ وهذا فاقدٌ لعقله، فالعقل قد يُراد به الغريزة.

يُطلق على العقل ويراد به العلومُ الضرورية، التي يُصدِّقها العقل دون أدلةٍ وبراهين؛ كالقول إن الثلاثة أكبرُ من الاثنين، أو عدم اجتماع الضدَّين، وغيرِها من الأمور الضرورية.

كما يُطلَق العقل في كلام العلماء ويراد به العلومُ النظرية، وهي العلوم التي تحتاج إلى استدلالٍ وتقديمِ مقدمات واستنتاجِ نتائج؛ فهذه علومٌ عقليَّة.

العمل بمقتضى العلم؛ يقول الله تعالى: ﴿وَقَالُوا لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ مَا كُنَّا فِي أَصْحَابِ السَّعِيرِ﴾؛ يقول (ابن كثير، 1419، ج 8): أي لو كانت لنا عقولٌ ننتفع بها أو

نسمع ما أنزله اللهُ من الحق، لَما كنَّا على ما كنا عليه من الكفر بالله والاغترارِ به، ولكن لم يكن لنا فَهمٌ نعي به ما جاءت به الرسل، ولا كان لنا عقلٌ يرشدنا إلى اتباعهم. (ص 199)

فإن قلنا عدَمُ صحة العقل ليس قدحًا فيه ولا انتقاصًا منه؛ لأن المراد به النوعُ الثالث، وهو العلوم النظرية؛ وذلك لأن العلوم الضروريَّة لا يمكن أن تكون خاطئةً، والغريزة لا يُقال فيها صوابٌ أو خطأ، والعمل بالعلم ليس داخلًا في مقصود المسألة، فيتبقَّى العلوم النظرية، فإن قلنا إن هناك احتمالَ تعارُضٍ بين عقلٍ ونقل، وقلنا العقل غيرُ صحيح فإننا نريد العلومَ النظرية وهي التي تُصيب وتخطئ.

كما أن القول بتساوي العقل بين العقلاء لا يصح؛ فالعقول تتفاوتُ بين الأفراد، والعقل يَقبل الزيادةَ والنقصان؛ يقول القاضي (أبو يعلى، 1410، ج1): "وذكر أصحابنا أنه يصحُّ أن يكون عقلٌ أكملَ مِن عقلٍ وأرجَح، فقال أبو محمد البربهاري في "شرح السنة": العقل مولودٌ، أعطي كلُّ إنسان من العقل ما أراده اللهُ تعالى، يتفاوتون في العقول مثل الذرَّة في السماوات، ويُطالَب كلُّ إنسان على قدرِ ما أعطاه الله تعالى من العقل" (ص94).

فالعقول تختلف وتتفاوت، وتزيد وتنقص، فبعض الناس يوصَف بكمال العقل وبعضهم يوصف بنقصانِ العقل، ودلالة تفاوُتِ العقل تفاوتُ المتكلمين فيما بينهم في أحكامهم؛ فكل فرقةٍ تدَّعي في مسألةٍ معيَّنة أن العقل القاطع دلَّ على كذا وكذا، وهذا سيُوقع الناس في حَيرةٍ وتشتُّت؛ لذا لا يمكن أن يُرَدَّ التنازع في مسألةٍ من المسائل ويحصل الاتفاق بالردِّ إلى العقول؛ فالعقول قاصرةٌ ومتفاوتة.

الركيزة الخامسة: أنواعُ التقليد وضوابطُه:

يُقِر السلفُ أن التقليد في الإيمان مردود، وذلك لقطعيَّةِ المعرفة فيه؛ إذ إن العقل السليم لا يحتاج إلى إمعانِ النظر، والبحثِ والتكلُّف لإثبات وجودِ الله تعالى؛ فهذا الأمر مقطوعٌ به في العقل البشري السليم، وهو أمرٌ فطري فطَر اللهُ تعالى النفسَ البشرية عليه؛ يقول الله تعالى: ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الروم: 30]، حيث يأمر تعالى بالإخلاصِ له في جميع الأحوال، وإقامةِ الدين الذي هو الإسلامُ والإيمانُ والإحسان، وإقامةِ شرائع الدِّين الظاهرة والباطنة، وهذا الأمرُ الذي أمَرْناك به هو {فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا} حيث وضَع الله في عقولهم حُسنَها واستقباحَ غيرِها؛ فإنَّ جميع أحكام الشرع الظاهرة والباطنة قد وضَع الله في قلوبِ الخلق كلِّهم الميلَ إليها، فوضع في قلوبهم

مَحبةَ الحق وإيثارَ الحق، وهذا حقيقةُ الفطرة، ومَن خرج عن هذا الأصل فلِعارضٍ عرَضَ لفطرته فأفسدَها، {ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ}؛ أي: الطريقُ المستقيم الموصِّلُ إلى الله وإلى كرامتِه. (السعدي 1420هـ، ص640) كذلك الحديث الذي رواه أبو هريرةَ أن النبيَّ ﷺ قال: ((كُلُّ مَوْلُودٍ يُولَدُ على الفِطْرة، فأبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ، أوْ يُنَصِّرَانِهِ، أوْ يُمَجِّسَانِهِ))؛ [رواه البخاري في صحيحه: 1385].

فهذا الحديث يدلُّ على سلامة فِطرة الإنسان حالَ ولادته، وأن البيئة المحيطة به هي مَن تؤثِّر على مُعتقَده وسلوكِه، وفي حديثٍ آخَر يقول ﷺ فيما يرويه عن ربِّه عزَّ وجل: ((... وإنِّي خَلَقْتُ عِبَادِي حُنَفاء كُلَّهُمْ، وإنَّهُمْ أَتَتْهُمُ الشَّيَاطِينُ فَاجتَالْهم عن دِينِهِمْ))؛ [رواه مسلمٌ في صحيحه: 2865] فهذا الحديث صريحٌ في أن الله تعالى خلَق عباده على الفطرة السويَّة، وعلى العُبودية لله تعالى.

وعليه؛ فالتقليد عند أهل السُّنة أنواعٌ؛ أولها تقليدٌ بالباطل، وهذا متفقٌ عليه عندهم أنه مذموم؛ كما حصَل ذلك مع المشركين الذين قلَّدوا آباءهم وأجدادهم، ومارَسوا أفعالهم بلا تفكيرٍ ولا إعمالٍ للعقل، ولا تنقيةٍ لأعمالهم؛ فمن ذلك قولُه سبحانه: ﴿إِنَّهُمْ أَلْفَوْا آبَاءَهُمْ ضَالِّينَ * فَهُمْ عَلَى آثَارِهِمْ يُهْرَعُونَ﴾ [الصافات: 69، 70]، وقولُه عز وجل: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ قَالُوا حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا أَوَلَوْ كَانَ آبَاؤُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ﴾ [المائدة: 104] فإذا دُعُوا إلى ما أنزَل اللهُ وإلى الرسول أعرَضوا فلم يَقبلوا، وقالوا حسبُنا ما وجدنا عليه آباءنا من الدِّين، ولو كان غيرَ سديد، ولا يقبلون دينًا يُنجي من عذاب الله، ولو كان في آبائهم كفايةٌ ومعرفة ودراية لَهان الأمر. ولكنَّ آباءهم لا يعقلون شيئًا؛ أي: ليس عندهم مِن المعقول شيء، ولا من العلم والهُدى شيء. فتبًّا لِمَن قلَّد مَن لا علمَ عنده صحيح، ولا عقلَ رجيح، وترَك اتِّباع ما أنزل الله، واتباعَ رسلِه الذي يملأ القلوبَ علمًا وإيمانًا، وهُدًى وإيقانًا. (السعدي 1420هـ، ص 246).

أما التقليد بحقٍّ فلا بأس به؛ فمَن لا يعرف حُكم المسألة في دِين الله، وليس عنده قدرةٌ على الاجتهاد فهذا يُقلد ولا بأس، فالتقليدُ للضرورة جائز.

والتقليد يكون في موضعين:

الأول: أن يكون المقلِّد عاميًّا لا يستطيع معرفةَ الحكم بنفسه، ففرضُه التقليد؛ لقوله تعالى: ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: 43]، فله أن يُقلد أفضلَ مَن يجده عِلمًا وورَعًا، فإنْ تساوى عنده اثنان خُيِّر بينهما.

الثاني: أن يقَع للمجتهد حادثةٌ تقتضي الفوريَّة، ولا يتمكَّن من النظر فيها، فيجوز له التقليدُ حينئذٍ. (ابن عثيمين، 1413هـ، ج7، ص147).

يقول (ابنُ تيميَّة، 1425، ج20): "والذي عليه جماهيرُ الأمة أن الاجتهاد جائزٌ في الجملة، وأن التقليد جائزٌ في الجملة، لا يوجب الاجتهاد على كل أحد، ويُحرمون التقليد على كل أحد، وأن الاجتهاد جائزٌ للقادر على الاجتهاد، والتقليد جائزٌ للعاجز عن الاجتهاد..." (ص204). وعليه؛ فالتقليد لا يُرَد بالكليَّة، فيجوز التقليد فيما هو حقٌّ لا فيما هو باطل.

المبحث الرابع: منهج الإسلام في التربية العقليَّة:

تسعى التربيةُ الإسلامية إلى تنميةِ عقل الفرد من كلِّ جوانبه؛ تأمُّلًا وتفكُّرًا، ونظرًا وتصورًا، وتحليلًا وإدراكًا للعلاقات، وتنميةً للقدرات؛ وصولًا للأسباب ومعرفة النتائج، بطريقةٍ منهجية صحيحة، فالتربية الإسلامية تُعنَى بهذه القدرات العقليَّة؛ وذلك لهدفٍ عظيم وغايةٍ كبرى، وهي الإقرارُ بتوحيد الله تعالى وعبادتِه والإخلاصِ له، فالإسلام حثَّ على التفكُّر والتأمُّل؛ لا لذات التفكُّر نفسه، وإنما للوصول إلى آياتِ الله تعالى في الكون، وتحقيقِ التوحيد له، فالإسلام حينما يرفض النزعة العقلية المحضة التي تضخم من شأن العقل على حساب النقل، هو لا يقصي دوره ولا يحجمه وإنما يرده إلى مجاله ومحيطه الذي يستطيع أن يبدع فيه ويبلغ تفكيره مبتغاه.

فالعقلُ في الإسلام له مكانتُه العظيمة، وهو أحدُ أهمِّ الضروريات الخمس التي أمَر الإسلامُ بصَونها وحِفظها عن كل ما يمسُّها من ضُر وسوء؛ يقول الإمامُ (الشاطبي، 1417هـ، ج2): "مجموع الضروريات خمسة، وهي: حفظُ الدين، والنفس، والنَّسل، والمال، والعقل" (ص20)؛ فقد حرَّم الإسلام كلَّ ما يمسُّ العقل ويُزيله ويضرُّه؛ تكريمًا وتشريفًا له، فمن الشواهد والبراهينِ على مكانة العقل في الإسلام ما ذكَرَته (فاطمة الفكي، 2012م) أن الإسلام فتَح أمام العقل بابَ الاجتهاد فيما يُمكن الوصولُ إليه بالعقل، والاجتهادُ عملٌ عقلي يقوم على التفكير والتدبُّر، والنظرِ والقياس، ويتوخَّى الاستحسانَ والمصالح المرسَلة وسدَّ الذرائع، وكل هذا لا يُعرَف ولا يُتوصَّل إليه إلا بالعقل، كما أن الإسلام فتَح أمام العقل بابَ الشورى والتشاور والاستشارة، التي هي أعمالٌ عقليَّة. (ص 71-72)؛ تأكيدًا للمنزلة العالية للعقل البشري.

وتُعرَّف التربية العقليَّة بأنها: الرعاية الموجَّهة نحو القدرات والملَكات العقليَّة والكشف عن استعدادات الفرد ومواهبِه وتنميتِها، وإكسابِه مهاراتٍ جديدةً من خلال العمليات التي يقوم بها. (الفكي، 2012، ص 68) ويمكن تعريفُ التربية العقليَّة في الإسلام بأنها:

تنميةُ عقل المسلم بالعلم والمعرفة، وتدريبُه على التفكير السليم، والاستدلالِ الصادق، والتأمُّلِ العميق، في حدود محيط القدرة العقليَّة للإنسان؛ وذلك لتحقيق الغاية الكبرى في الحياة؛ من توحيدِ الله وإفرادِه بالعبادة، ومن ثَم السعي لإعمار الأرض وَفْق منهج الله تعالى.

فالتربية العقليَّة في الإسلام تُوجِّه العقلَ توجيهًا سليمًا للوصول إلى تفكيرٍ صحيح، مبنيٍّ على أسسٍ واضحة واستدلالاتٍ صادقة وفهمٍ عميق، في حدود قدرته التي وهبه الله إياها، دون أن يطغى على النقل الصحيح الذي جاء من عند الله تعالى، ومن عند رسوله صلوات الله وسلامه عليه، كما حثَّ الإسلامُ على البعد عن مُفسِدات العقل التي إذا خالطَتْه أفسدَته وأبعدَته عن الهدف الذي من أجله خلَقه الله تعالى ووضَعه في البشر. ومن هذه المفسدات التي تؤثِّر على التربية العقليَّة ما ذكرَه الخثعمي (2009م)، والذي يمكن إجماله فيما يلي:

الجهل: فقد اعتنى الإسلامُ بالإرشاد إلى الوسائل التي تُطهر الفردَ والمجتمع من الجهل، وتُطهر العقل مما يُصيبه من عللٍ وشوائب، كما حاربَ جهالةَ التقليد الذي فيه يُسلِم الإنسانُ عقله دون تفكيرٍ ويُسلم عقائدَه ومعارفه لِمَا وجَد آباءه وأجدادَه عليه من أوهامٍ وخرافات؛ يقول اللهُ تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ قَالُوا حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا أَوَلَوْ كَانَ آبَاؤُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ﴾ [المائدة: 104].

كما حاربَ الإسلامُ جهالةَ الأمِّية، فأوصى بتعلُّم الكتابة والقراءة؛ فقد أمر الله نبيَّه في أولِ آية أُنزِلَت عليه بالقراءة، فيقول الله تعالى: ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ﴾ [العلق: 1] كما أعلى الإسلامُ من شأن العلماء الذين اشتغَلوا بالعلم؛ فقد قال تعالى: ﴿يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ [المجادلة: 11]

الطُّغيان العقلي (غُلاة العقل): وهم الذين غالَوْا في العقل، وقدَّموه على النقل، وحكَّموه تحكيمًا مطلقًا، ورفعوا من شأنه، وجعلوه أساسَ المعرفة؛ كما فعل المتكلِّمون والفلاسفة الذين خاضوا في مسائلَ لا يستطيع العقلُ تصوُّرَها، فانزلَقوا في متاهات العقل وبراهينه القاصرة عندما حاوَلوا تفسيرَ أمور الغيب وما وراء الطبيعة التي لا مجالَ للعقل فيها إلا بهَدْيٍ سماوي، فبقيَت أدلتهم مجردَ تصوراتٍ عجَزوا عن تطبيقها في عالم الوجود الواقعي، فحكَّموا العقلَ وقدَّموه على غيره في نظريةٍ بعيدة عن التصوُّر الإسلامي المعتدِل والعميق، فأدَّى ذلك إلى اختلالِ المنهج الذي أفْضى إلى اختلال التصوُّر العقدي.

اتِّباع الظنّ والهوى: وهو الذي حذَّر القرآنُ الكريم منه؛ قال تعالى: ﴿يَا دَاوُودُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُمْ بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَى فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّ الَّذِينَ يَضِلُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا نَسُوا يَوْمَ الْحِسَابِ﴾ [ص: 26]؛ إذ إن الهوى يؤدِّي إلى سُقم التفكير، ومِن ثَم الفساد والضلال؛ فقد قال تعالى: ﴿وَلَوِ اتَّبَعَ الْحَقُّ أَهْوَاءَهُمْ لَفَسَدَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ بَلْ أَتَيْنَاهُمْ بِذِكْرِهِمْ فَهُمْ عَنْ ذِكْرِهِمْ مُعْرِضُونَ﴾ [المؤمنون: 71].

وبيَّن الله تعالى أن اتِّباع الهوى يُعمي صاحبَه عن رؤية الحق، ويجعله ينظر إلى الأمور بنظرةٍ مُغايرة لما هي عليه في الواقع؛ فقد قال تعالى: ﴿أَفَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ وَأَضَلَّهُ اللَّهُ عَلَى عِلْمٍ وَخَتَمَ عَلَى سَمْعِهِ وَقَلْبِهِ وَجَعَلَ عَلَى بَصَرِهِ غِشَاوَةً فَمَنْ يَهْدِيهِ مِنْ بَعْدِ اللَّهِ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ﴾ [الجاثية: 23] فجاء الإسلام يُحذر من اتِّباع الهوى والظن؛ لأنهما يقَعان عائقًا ومانعًا أمام التفكير السليم، ويجعلان على العقل غِشاوةً تمنعه عن النظر العقلي السليم، وهذا يقع إذا غُلِّب الحكم العقلي على الحكم الشرعي، وسار الفرد معتدًا بمقتضى عقله على حساب الصحيح من النقل فيتبع هواه ويضل عن الحق.

الأساطير والخرافات والرُّكون إلى الأوهام: فالإسلام لا يعترف بالمعرفة الصادرة عن الأساطير والخرافات؛ وذلك لعدم صحةِ هذه المصادر الذي يؤدِّي الرجوعُ إليها إلى انحرافات العقل عن سَيره الصحيح، والركونِ إلى الخيالات والأكاذيب؛ فقد حثَّ الإسلامُ على التبيُّن والتثبُّت من مصادر المعلومات التي ترِدُ عليه؛ قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ﴾ [الحجرات: 6].

فالمسلم مُلزَمٌ بالتبيُّن والتثبُّت، والرجوعِ إلى المصادر اليقينيَّة، وليست الظنِّيةَ أو المبنيةَ على أسسٍ واهنة؛ مما يوجِّه عقلَ المسلم إلى الطريق السليم، والتفكيرِ السويِّ الذي ينعكس إيجابًا على سلوكه وتعاملاته في كافَّة جوانبِ حياته. (ص137–142) فعلى المسلم اتباع اليقين من الأدلة سواء أكانت نقلية أم عقلية، فاليقين يقدم على ما هو مظنون، لفارق المعرفة فيهما.

وهذه المفسِدات العقليَّة تنحو بفكرِ الإنسان مَنْحًى يُبعده عن مساره الصحيح الذي يُحقق فيه هدفَه في الحياة بجِدِّيةٍ معرفيَّة وعقليَّةٍ سليمة.

مجالات التربية العقليَّة:

من كمال اهتمام الإسلام بالعقل إعطاؤه حُريتَه في التفكير والتأمُّل في آفاق الكون، التي بها يُعمِل الإنسان عقلَه وتفكيره الذي وهَبه اللهُ إياه؛ لذا أعطى الإسلامُ العقلَ مجالاتٍ

واسعةً للتفكير والتأمُّل والتبصُّر، في حينِ منَعه من مجالاتٍ لا يستطيع العقلُ إدراكها والحكمَ فيها؛ حيث يعجز ويحتار، ويصل إلى طريقٍ مسدود، لذا رفضت التربية الإسلامية النزعة العقلية المحضة التي تحكم العقل، حتى لو عارض صحيح النقل؛ لعلمها بعجز العقل وحده فيما لا طاقة له به في التفكير، ولا قدرة له فيه بالحكم.

فمِن المجالات التي تُربي العقل وتُرشده إلى المنهج القويم في التأمُّل والتدبر مجالاتُ الأنفُس والآفاق؛ فقد حث الإسلامُ العقلَ على العمل فيما خُلق له، وفي المجال الذي يستطيع التفكيرَ فيه؛ قال تعالى: ﴿وَفِي الْأَرْضِ آيَاتٌ لِلْمُوقِنِينَ * وَفِي أَنْفُسِكُمْ أَفَلَا تُبْصِرُونَ﴾ [الذاريات: 20-21]؛ "يقول تعالى داعيًا عبادَه إلى التفكُّر والاعتبار: ﴿وَفِي الْأَرْضِ آيَاتٌ لِلْمُوقِنِينَ﴾، وذلك شاملٌ لنفس الأرضِ، وما فيها من جبالٍ وبحارٍ وأنهار، وأشجارٍ ونبات تدلُّ المتفكِّرَ فيها، المتأمِّلَ لمعانيها، على عظَمة خالقِها، وسَعةِ سُلطانه، وعميمِ إحسانه، وإحاطة علمه بالظواهر والبواطن. وكذلك في نفسِ العبد من العِبَر والحكمة والرحمة ما يدلُّ على أن الله وحده الأحدُ الفردُ الصمَد، وأنه لم يخلق الخلقَ سُدًى"؛ (السِّعدي، 1420هـ، ص809)، فآفاقُ الكون رَحْبة وواسعة للتأمُّل والتفكرِ وإعمالِ العقل، وتوظيفِه لخدمة الإنسان في هذه الحياة، فمقتضى حكم العقل الصريح في تأمله وتفكره في الكون يستحيل أن يناقض صحيح النقل، فهما متفقان لا متضادان، وما تناقض فيها فهو يرد لشبهة في العقل، أو هوىً أو مرض، أو لعدم صحة النقل فقد يكون ضعيفا.

كما دَعا الإسلامُ العقلَ إلى التفكُّر والتأمُّل في حكم التشريع؛ يقول الله تعالى: ﴿كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ [البقرة: 241] قوله تعالى: ﴿لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾؛ «لعل» هنا للتعليل؛ أي: لتكونوا من ذَوي العقول الرشيدة، ففي الآية فوائدُ عديدة؛ منها: الثناء على العقل، حيث جعَله الله غايةً لأمرٍ محمود وهو تبيين الآيات، والمراد عقلُ الرشد السالم من الشبهاتِ والشهوات؛ أي الإرادات السيِّئة. (ابن عثيمين، 1423هـ، ج1، ص 192-193).

كذلك من مَجالات العقل التفكُّرُ في عِظات التاريخ وعِبَرِه، ليصلَ العقلُ إلى درجات العلم والمعرفة التي تَهدي قلبه للصواب؛ يقول الله تعالى: ﴿قُلْ سِيرُوا فِي الْأَرْضِ ثُمَّ انْظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكَذِّبِينَ﴾ [الأنعام: 11].

الأمر بالسَّير في الأرض للاعتبار، سواءٌ كان بالبصائر أو بالأبصار؛ لقوله: ﴿قُلْ سِيرُوا فِي الْأَرْضِ﴾، ويتفرَّع على هذه الفائدة أنه ينبغي أن نقرأ تاريخَ الأمم السابقة، وأفضل ما نقرؤه منه هو القرآنُ وصحيح السُّنة؛ وسواءٌ كان الاعتبار بمن انتقَم الله منهم ليحذر الإنسان من الوقوع فيما وقَعوا فيه أو بمَن أثابهم. (ابن عثيمين، 1433هـ، ص61)؛ ليسعى في عملِ ما عَملِوه ليُثاب عليه.

أمَّا المجالات المنهيُّ عن إعمال العقل فيها –وذلك لعجز العقل وضعفِه أمام إدراكها– فأوَّلُها ذاتُ الله تعالى؛ فقد نهى الله تعالى عن التفكُّر وإعمالِ العقل في ذاتِه سبحانه؛ قال تعالى: ﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِنْ عِلْمِهِ إِلَّا بِمَا شَاءَ﴾ [البقرة: 255] أي "أن الله عزَّ وجل لا يُحاط به علمًا، كما لا يُحاط به سمعًا، ولا بصرًا، ولا نعلم شيئًا عن معلوماته إلا ما أعلَمَنا به؛ (ابن عثيمين، 1423هـ، ج3، ص 260–261) قال تعالى: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾ [الأنعام: ١٠٣]، وقال تعالى: ﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِهِ عِلْمًا﴾ [طه: ١١٠].

أيضًا مما لا يحقُّ للعقل الخوضُ والعملُ فيه ما اختصَّ الله به نفسَه من مفاتيح الغيب بقول الله تعالى: ﴿وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ﴾ [الأنعام: 59] ويَعْني بقوله: "{مَفَاتِحُ الْغَيْبِ} أي خزائنُ الغَيب". (الطبري، 1422هـ، ج9، ص 282) فأمورُ الغيب لا يجوز للعقل أن يدخل فيها؛ لعدم إحاطته بها؛ فالله تعالى هو الذي أحاط بها وحده سبحانه.

كما نهى اللهُ عن الخوض في الروح؛ فقال تعالى: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الإسراء: 85] فالله تعالى وحده هو مَن يعرف حقيقتَها وأسرارها.

فإن تجاوز الإنسان بعقله حدود علمه معرفته وغالى فيه وقدمه على أدلة النقل فإنه سيضل عن الصراط المستقيم وسيقع في متهات الضلال، فعقول البشر متفاوتة وبالتالي ستختلف في حكمها ورؤيتها للأمور؛ مما يجر بالإنسان إلى الوقوع في التناقضات في كثير من الأحكام.

أسُس التربية العقليَّة في الإسلام:

تقوم تربية العقل في الإسلام على أسسٍ راسخة، وقواعدَ متينة، من شأنها تنميةُ العقل وتطويرُه، وتعزيزُ مكانته التي وهبه الله إياها في نسقٍ معتدل، يُراعي مكنوناتِه وخِلقتَه وحُدودَ نظره؛ إذ يصل العقل إلى الطُّمأنينة والسكينة، ويكون قادرًا على ضبطِ شهواته ونوازعه، وسلوكِ الطريق القويم الذي يرفع الإنسانَ إلى رتبةٍ عالية ومنزلة رفيعة في الحياة، فيؤدِّي دورَه فيها ويسعى لعمارة الأرض وَفْق منهجٍ سليم، فمن هذه الأسس ما يلي:

انطلاق التربية العقليَّة من التصوُّر الإسلامي للكون والحياة والإنسان: إنَّ أيَّ تربيةٍ لا بد أن تقوم على مُقومٍ أساسي تتَّكئ عليها، وتُشكل جدارًا مانعًا للدفاع عنها، وأهم ما تتكئ عليها التربيةُ "العقيدة"؛ إذ هي الحصنُ المنيع لها، لذا كان أساسُ التربية العقليَّة في الإسلام انطلاقَها من تصورٍ إسلامي للكون والحياة والإنسان، الذي من خلاله يرتبط الفردُ

بخالقِه، ويَقْوى توحيدُه لله تعالى وصلتُه به سبحانه، فيؤدي حقَّ الله تعالى في هذه الحياة، ويسعى في الأرض وَفْق منهج الله تعالى، فيكون لحياةِ الفرد معنًى وهدف؛ قال الله تعالى: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ لِأُولِي الْأَلْبَابِ * الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَى جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَاطِلًا سُبْحَانَكَ فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾ [آل عمران: 190–191] فالله يُخبر أن في هذه السموات والأرض من الآيات العجيبة ما يبهر الناظرين، ويُقنع المتفكِّرين، ويَجذب أفئدةَ الصادقين، ويُنبه العقولَ النيِّرة على جميع المطالب الإلهية، وكل ذلك يدل على تَعلُّق القلبِ بخالقها ومبدعِها، وبذْلِ الجهد في مرضاته، وأن لا يُشرك به سِواه، ممَّن لا يملك لنفسه ولا لغيره مثقالَ ذرةٍ في الأرض ولا في السماء، وخصَّ الله بالآيات أُولي الألباب، وهم أهل العقول؛ لأنهم هم المنتفِعون بها، الناظرون إليها بعقولهم لا بأبصارهم، فإذا تفكَّروا بها، عرَفوا أن الله لم يخلقها عبثًا، وإنما لغايةٍ كُبرى دُنيويةٍ وأُخرويَّة، أدَّوا حقَّ الله فيها. (السعدي، 1420هـ، ص161)

مراعاة مجال النظر العقلي: وقد سبقَت الإشارةُ إليه؛ فالتربية الإسلامية حدَّدَت مجالاتٍ معينةً للنظر والتفكر والتأمُّل، وتوظيفِ العقل توظيفًا سليمًا في هذه المجالات، وهي مجالُ الآفاق والأنفُس، والتفكُّر في حكم التشريع التي شرَعها الله لعبادة، كما أمَر بالتفكُّر في أحوال الأمم الغابرة؛ لاستخلاص العِبَر والعظات من حياتهم ومماتهم، وإعطاء العقل حقه في التأمل دون أن يطغى على جانب النقل الصحيح، ويأخذ دوره في تفسير الأمور والأفعال.

تدريب العقل على التفكير السليم المبنيّ على البرهان: فالتربية الإسلامية تسعى –في جوانبِ حياة الإنسان كافةً– أن يكون الاستدلالُ مثمرًا وموصلًا إلى الحقيقة، فلو تأمَّلنا آياتِ الله تعالى في كتابه الكريم لوجَدنا الكثيرَ من الآيات العظيمة تؤسِّس للمنهج العقلي السليم في التفكير، من خلال ربطِ الأحداث بعضِها ببعض؛ للوصول بعقل الفرد إلى النتائج على بينةٍ واضحة، فالإسلام يُخاطب العقلَ البشري بتقديم البراهين والدلائل على صحة ما يدعو إليه من أحكامٍ ومعتقدات، حتى يصل العقلُ إلى القناعة التامة، فالعقل الصريح الخالي من الشبه والأوهام لابد وأن يسلك مسلكًا صحيحًا في التفكير ليصل إلى الحقيقة الموجودة في نقل صحيح أو عقل صريح.

من هذه الآيات قوله تعالى: ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا﴾ [الأنبياء: 22] والمعنى أنَّ العالم العُلوي والسُّفلي، على ما يرى، في أكملِ ما يكون من الصلاح والانتظام، الذي ما فيه خللٍ ولا عيب، ولا مُمانعةٍ ولا معارضة، فدلَّ ذلك على أن مدبِّرَه واحد، وربَّه واحد، وإلهه واحد، فلو كان له مدبِّران وربَّان أو أكثرُ من ذلك، لَاختلَّ نظامه،

وتقوَّضَت أركانه؛ فإنهما يتمانعان ويتعارضان، فإذًا يتعيَّن أن القاهر الذي يوجِدُ مرادَه وحده، من غيرِ ممانعٍ ولا مدافع، هو الله الواحد القهَّار. (السعدي، 1420هـ، ص521).

فأراد الله أن يُبين أنه لا وجودَ إلا لخالقٍ واحد؛ من خلال توجيهِ العقل إلى البرهان والدليل العقلي؛ إذ يستحيل وجودُ صانعَين في هذه الحياة، فالاختلاف سُنةٌ من سنن الكون، فلو كان فيهما أكثرُ من إله فسيختلفان لا مَحالة، وما نراه ونُشاهده من عظيمِ دقة الخلق تُوصِّل العقلَ السليم إلى الإقرار بوحدانية هذا الخالق سبحانه، وهذا المنهج القرآني من شأنه أن يُربّيَ العقلَ على التفكير المنطقي السليم، المبنيّ على قواعدَ وأسسٍ صحيحة تصل بالإنسان إلى القناعة والرِّضا.

مُسايرة العصر والبُعد عن الجمود والتخلف، بما يتماشى مع العقيدة الإسلامية: فالإسلام يسعى لتربية العقل على الإبداع، والتحرُّر من قيودِ التقليد والتمسُّكِ بالرأي عن جهالةٍ، فهو يدعو إلى التأمُّل في مكنوناتِ هذا الكون العظيم، وارتياد الآفاق من أجل خدمةِ المجتمع المسلم، والرقيّ بتفكيره وعطائه، والوصولِ به إلى التقدم والتطور، فالله تعالى يقول: ﴿وَهُوَ الَّذِي مَدَّ الْأَرْضَ وَجَعَلَ فِيهَا رَوَاسِيَ وَأَنْهَارًا وَمِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ جَعَلَ فِيهَا زَوْجَيْنِ اثْنَيْنِ يُغْشِي اللَّيْلَ النَّهَارَ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [الرعد: 3].

إلى غيرِ ذلك من الآيات العظيمة والمعجزات الباهرة في هذا الكون الفسيح، الذي جعله الله مجالًا للنظر والتفكر والعمل، وصولًا للإبداع في شتى نواحي الحياة.

المبحث الخامس: أبرز التطبيقات التربوية للتحليل النقدي للنزعة العقلية من منظور الفكر التربوي الإسلامي:

حتى تؤتى الثمرة وتنال الفائدة من صياغة الأفكار ونقد الموضوعات لابد وأن تترجم إلى واقع؛ ليكون للجهد المبذول أثر واضح ملموس؛ لذا سيتم إيراد التطبيقات التربوية حسب أبرز عناصر منظومة التعليم، ومن ثم عرضها من خلال مؤسسات المجتمع:

أولاً: أهداف المؤسسات التعليمية: على المؤسسات التعليمية العناية بالعقل وتنميته وتحسين عطاءه، ورفع مستواه، من خلال التركيز على ما يلي:

أن تنبع الأهداف التعليمية لجميع المواد الدراسية من التصور الإسلامي للكون والحياة والإنسان، لتصل بالمتعلمين إلى تحقيق الهدف العام في هذه الحياة وهو تحقيق العبودية الخالصة لله تعالى.

أن تتبع العملية التعليمية منهجية علمية مبنية على الحوار العقلي القائم على الممارسة العملية الدائمة؛ وذلك لتنمية العقل وفق ضوابط محددة ليستثمر المتعلم عقله ويوظفه توظيفًا صحيحًا دون مغالاة أو طغيان عقلي.

أن تهدف المؤسسات التعليمية إلى تنمية مهارات التفكير بكافة أشكالها منذ الصغر، وذلك لتحرر العقل من الجمود والتقليد، والتبيعة الخاطئة.

السعي لإيجاد جيل واعٍ يفهم ما يدور حوله من تحديات ويستطيع مواجهتها بعقلية ناضجة لا تعارض الأصول الإسلامية للتربية.

تخريج جيل قادر على الدفاع عن ثوابت الدين والمسلمات التربوية، جيل يفهم العلاقة الصحيحة بين العقل والنقل بتوازن واعتدال.

ثانيًا: التطبيقات التربوية الخاصة بالإدارة المدرسية: ينبغي على الإدارة المدرسية أن تفهم العلاقة بين العقل والنقل وتكون على دراية بالموجات الفكرية المتعددة حتى تستطيع تحصين فكر منسوبيها، لذا عليها ما يلي:

الحرص على تعزيز إيمان المعلم والمتعلم بعدم وجود تعارض بين عقل ونقل وإن وجد هذا التعارض فلا بد من درئه فقد يكون النقل غير صحيح أو العقل غير صريح.

إقامة الندوات الحوارية التي يستضاف فيها العلماء القادرين على تفنيد الشبه العقلانية وإبراز ضعف النزعة العقلية.

إثراء المكتبة المدرسية بالكتب والمراجع المعتدلة التي توضح العلاقة بين العقل والنقل.

التحلي بالحكمة والموعظة الحسنة والحوار العقلي مع من تظهر لديه النزعة العقلية من معلمين أو متعلمين، حتى يتبين له الحق، وإظهار سماحة الدين الإسلامي في التعامل مع المخالف.

إقامة دورات متخصصة للمتعلمين تبرز المنهج الإسلامي في التربية العقلية مما يعزز لدى المتعلمين التفكير العقلي المنضبط من جهة، ومن جهة أخرى عجز العقل عن إدراك مالا يحق له التفكير والتأمل والحكم فيه، ليصل إلى القناعة بحدود ومجالات التفكير العقلي للإنسان.

تدريب المعلمين والمتعلمين على أسس الحوار البناء، وتقبل الرأي الآخر واحترامه، من خلال دورات تدريبه قصيرة تقام في حصص النشاط، مما يجلي عظم الفكر التربوي

الإسلامي فبالرغم من وجود الكثير من الآراء للعلماء في تاريخ الفكر الإسلامي إلا ثقافة الاحترام المتبادل ظهرت من خلال كتاباتهم بشكل واضح وجلي.

ثالثًا: التطبيقات الخاصة بالمعلم: يعد المعلم من الركائز الأساسية في العملية التعليمية، فهو أحد العناصر الأساسية التي تنقل المعارف والخبرات للمتعلمين، وهو شريك أساسي مع الطلاب في العملية التعليمية، لذا لابد وأن يعي المعلم أولويات النظر في مصادر المعرفة في التربية الإسلامية، ويفهم العلاقة بين العقل والنقل، ويكون لديه علم بحدود ومجالات البحث والنظر للعقل في التربية الإسلامية، ويمتلك المهارات اللازمة والمعارف الأساسية التي تعينه على التربية العقلية للمتعلمين؛ لينهض بهم وبالعملية التعليمية نحو النجاح، لذا يلزم عليه يلي:

العلم: فالعلم هو أساس التربية العقلية وبه ينهض العقل ويبلغ مستوىً عاليً في التأمل والتدبر والفهم والتبصر، ويعي الإنسان به مكانته ومكانة العقل منه، ومستوى إدراكه وحدود النظر له.

الإفادة من الآيات العظيمة التي وردت في القرآن والسنة النبوية والتي تتناسب مع مقتضى العقل الصريح، إذ لا تعارض بين نقل صحيح وعقل صريح، وإدراجها ضمن خطة مدروسة تعرض من خلال الحصص الدراسية.

المام المعلم بالمادة الدراسية ليكون قادرًا على الإجابة عمَّا يرد فيها من تساؤلات واستفسارات بطريقة علمية صحيحة، مما يُظهِر لدى الطلاب العلاقة بين القوة الذهنية والتنمية العقلية الدائمة، إذ هي أحد مبادئ التربية الإسلامية التي تؤكد على وجوب استمرارية التعلم بحيث لا يقف عند مرحلة معينة، أو عمر محدد، فالله تعالى يقول ﴿وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾ [طه: 114]

السعي الحثيث من المعلم لاستحداث طرق جديدة تزود المتعلمين بالمعارف، وتكسبهم القوة العقلية، وتنمي أذهانهم وتعززها بالعلوم والمهارات، مع ربط ذلك بالكتاب والسنة المطهرة، مما يوسع آفاق المعرفة لدى الطلاب ويدفعهم ذلك نحو الإبداع.

رابعًا: التطبيقات التربوية الخاصة بالمتعلم: المتعلم أحد أهم المستهدفات والمحاور الأساسية في العملية التعليمية، لذا لابد من إعداده إعدادً جيدًا حتى يستطيع مواجهة التحديات الفكرية، ومن الأمور المعينة على التربية العقلية للمتعلم التي تنهض بعقله لتفادي الوقوع في النزعة والمغالاة العقلية ما يلي:

تشجيع المتعلمين على التنمية الذاتية والتعليم المستمر من خلال التأمل والتدبر في آيات الله في الأنفس والآفاق، للوصول إلى الإيمان التام بعدم وجود تعارض بين العقل والنقل.

تدريب المتعلمين على استخراج المعاني من القرآن الكريم والسنة المظهرة وبيان موافقتها لمدلول العقل مما يعزز الإيمان بالعلاقة الصحيحة بين العقل والنقل بلا تعارض أو تنافر.

حث المتعلمين على الإقبال على طلب العلم وبيان فضله في الدارين، وبه يرفع الإنسان شأن دينه ووطنه، ويكون فرداً صالحًا في مجتمعه.

توجيه المتعلمين في أوقات الفراغ إلى المكتبة المدرسية وتدريبهم على انتقاء الكتب بعناية، وعلى القراءة الناقدة الواعية التي تثري العقل وتعزز فيه الحصانة ضد الشبه والانحرافات الفكرية.

إقامة مناظرات علمية بين المتعلمين في المسرح المدرسي التي تفند شبة النزعة العقلية بأسلوب سهل وشيق ويسير.

بناء مسابقات للمتعلمين للرد على شبة النزعة العقلية، وتبيان العلاقة بين العقل والنقل.

تشجيع المتعلمين على الإبداع ومسايرة العصر الحديث بما لا يتنافى مع الثوابت الإسلامية، والنهوض بالمجتمع وعدم الانشغال بما لا يفيد.

خامسًا: التطبيقات التربوية الخاصة بالمقررات المدرسية:

إضافة مادة خاصة بالتربية العقلية وفق المنهج التربوي الإسلامي مما يعزز لدى المتعلمين التربية المتزنة الخالية من التناقضات.

إضافة موضوعات في المقررات الدراسية المناسبة؛ تفند الشبهة العقلية القائمة على وجود تعارض حقيقي بين العقل والنقل.

أن تتضمن المقررات الدراسية المناسبة مواضيع تُظْهِر مكانة العقل في الإسلام، واهتمام التربية بتنمية العقل وتعزيزه بالمعارف والمهارات، وحرصها على عدم اقصائه واستبعاده، بل وضعت له مجال كبيرًا للتأمل والبحث والنظر.

أن يتم توزيع العمليات التي تحفز العقل على التفكير والتأمل داخل المقررات الدراسية، مما يعين المتعلم على التربية العقلية الدائمة.

تدعيم المقررات الدراسية بموضوعات تخص النزعة العقلية، وإشكالياتها، والاضطراب الحاصل فيها.

سادسًا: التطبيقات التربوية الخاصة بمؤسسات المجتمع:

الأسرة: تعد الأسرة المحضن التربوي الأول للأبناء، وهي المدرسة الأولى لهم فمن خلالها تتشكل شخصية الأبناء في مراحلهم الأولى، وهي المؤسسة المهمة في حياة الأفراد، يتعلم الطفل فيها اللغة والممارسات الأساسية في الحياة، ويشبع الطفل رغباته الأساسية فيها، وعليها مسؤولية كبيرة في تربية أفرادها تربية عقلية عميقة لتنمو عقولهم وفق منهج سليم خاليًا من الأوهام والخرافات، ويمكن للأسرة أن تسعى للتربية العقلية لأفرادها من خلال:

تمكين العقيدة الإسلامية في نفوس أفرادها حتى ينشأ الفرد تنشئة سوية صحيحة، وذا عقلية نيرة؛ فالعقيدة الإسلامية يستحيل أن تعارض العقل في حكمه الصريح الخالي من الشبة.

تربية الطفل على حفظ القرآن الكريم والسنة المطهرة فهي الوسيلة التي بها ينفتح عقله، وينمو ويمتلك مهارات الاستدلال العلمي والبرهان العقلي.

اجتماع الأسرة بشكل دوري لمدارسة الآيات والأحاديث وشرحها وبيان عدم معارضتها لدلالة العقل، مما يعزز الايمان بالعلاقة المتسقة بين العقل والنقل لدى الأبناء.

اقتناص الفرص من خلال المواقف اليومية لإيضاح الآيات الكونية، والتفكر، والتأمل فيها وبيان حدود عمل العقل فيها.

ترسيخ الثوابت في نفس الطفل عن طريق التأمل في الكون العظيم من خلال الرحلات الاستكشافية التي تظهر عظمة الله في خلقه، وأن كل ما خلقه الله تعالى لا يعارض مقتضى العقل في فهمه.

المسجد: للمسجد أهمية كبيرة في حياة الأفراد ففيه يلتقي المسلمون خمس مرات في اليوم والليلة، وعليه مسؤولية كبيرة في تعزيز التربية العقلية للأفراد، وتنمية مهاراتهم وقدراتهم وتقويم سلوكياتهم وذلك من خلال الاتي:

تخصيص خطبة من خطب يوم الجمعة عن دور العقل في التنمية البشرية، وأهميته وإيضاح دوره في المجتمع، وحرص التربية الإسلامية على رفع شأنه ومستواه، والحفاظ عليه من المفسدات التي تفسده.

إقامة برامج علمية متخصصة لبيان العلاقة بين العقل والنقل.

استضافة العلماء لتقديم الدروس العلمية وتفنيد الشبه العقلية، وبيان عدم وجود تعارض حقيقي بين العقل والنقل فيها.

وضع لوحات جدارية يكتب فيها آيات وأحاديث وتفسيرها تفسيراً يبين اتساق دلالة العقل معها.

إقامة المسابقات العلمية في حلقات التحفيظ التي تنمي العقل وتدربه على التفكير الناقد المبني على أصول صحيحة.

إقامة دورات تدريبية قصيرة في حلقات التحفيظ تعزز من التفكير الإبداعي مع ربطها بما ورد في القرآن والسنة.

الإعلام: يحتل الإعلام اليوم مكانة كبيرة في التأثير على كافة شرائح المجتمع، لما يمتلكه من مهارات تقنية وسريعة في بيئة جاذبة، فيستطيع الإعلام أن يؤدي دورًا كبيرًا في صياغة التربية العقلية وفق المنهجية الإسلامية، لذا ينبغي عليه ما يلي:

أن تنبثق أهدافه من التصور الإسلامي للكون والحياة والإنسان، ويصيغ أهدافه بما لا يتعارض مع الوحي.

أن يسعى لإقامة برامج علمية وحوارية تبين حرص التربية الإسلامية على العقل، وتنميته من جميع الجوانب.

إقامة مناظرات توضح العلاقة بين النقل والعقل، وايضاح التناقضات الواردة في النزعة العقلية.

استضافة العلماء المتخصصين لإقامة حوارات هادفة تعنى بالعقل والنزعة العقلية.

الاستفادة من التقنية الحديثة وبرامج التواصل في تعزيز مفهوم عدم تعارض العقل والنقل.

استخدام اللوحات الإرشادية في الأماكن العامة لإظهار حرص الإسلام على العقل، وكذلك نشر بعض الشبه وتفنيدها بعبارات قصيرة واضحة.

التعاون بين الباحثين والإعلام، للبحث في المستجدات في الجانب العقلي، وتقديم مواد إعلامية تخص التربية العقلية وفق منظور الفكر الإسلامي.

استغلال الإعلام لفترة الحج وذلك من خلال نشر ما من شأنه إيضاح العلاقة بين العقل والنقل بعدة لغات مختلفة وعرضها في شاشات تبث بشكل مستمر طوال فترة الحج.

نتائج الدراسة:

من أهم النتائج التي توصَّلَت إليها هذه الدراسةُ ما يلي:

تعود الجذورُ التاريخية للنزعة العقليَّة في الفكر التربويّ الإسلامي إلى طائفةٍ من المتكلمين الذين أفرَطوا في شأن العقل وقدَّموه على النقل؛ ظنًّا منهم بوجود تعارضٍ بينهما.

يقوم مذهبُ أهل السنة على قاعدةٍ أساسية، وهي درءُ تعارض العقل والنقل، الذي يؤكِّد ابتداءً على عدم وجود تعارضٍ بين نقلٍ صحيح وعقل صريح خالٍ من أمراض الشبهة والأهواء، فإن وُجد تعارضٌ فإمَّا أن يكون النقلُ ضعيفًا، أو يكون العقل غيرَ صريح.

يقوم مذهبُ المتكلمين على تقديم العقل على النقل؛ حيث جعَلوا معقولاتهم أصولًا يقينيَّةً قاطعة، وجعَلوا النقلَ تابعًا لها، بحُجة أنه بالعقل يُعرَف الله ويُعرف نبيُّه صلى الله عليه وسلم، وغيرُها من الحقائق التي لولا العقلُ لما عُرِفت؛ كما يعتقدون.

يؤمنُ أهلُ السنة بأصالة النقل وتبَعيَّةِ العقل؛ فمعرفتُنا بالله تعالى ومعرفتنا بصدق نبيِّه وغيرُها من الحقائق هي ثابتةٌ في نفسها، سواءٌ عَلِمها العقلُ أم جَهِلها فالشرعُ مُستغنٍ في نفسه عن العقل وعِلمه، فإنْ عَلِمها العقلُ حصَل له شيءٌ من الكمال.

المعتمَدُ عند أهل السنة عند حصولِ تعارضٍ بين عقلٍ ونقل الأخذُ بالقطعيّ منهما، وليس الظني، فيُقدَّم القطعيُّ؛ عقلًا كان أم نقلًا، خِلافَ مذهب المتكلمين الذين قدَّموا العقل مطلقًا.

تميَّز مذهبُ أهل السنة بخُلوّه من التناقض والاضطراب؛ وذلك لتحكيم الدليل القطعيّ على الدليل الظني، سواءٌ أكان القطعيُّ عقليًّا أم نقليًّا.

وقوعُ أهل الكلام في التناقض والتشتُّت؛ نتيجةَ تمسكِهم بشبهاتٍ عقليَّة، مما جعل بعضَ أئمة أهل الكلام يرجعون عمَّا أقرُّوه إلى مذهب أهل السنة، ويعترفون بذلك.

ذمُّ التقليد مطلقًا أحدُ مرتكَزات تقديم الدليل العقلي؛ حيث يرى المتكلمون أن التقليد يُنافي إعمالَ العقل الذي دعَت إليه الشريعة، وحثَّت عليه؛ مُستدلِّين بقوله تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا أَوَلَوْ كَانَ آبَاؤُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ﴾.

يُقر السلفُ بعدم رفضِ التقليد بشكلٍ مطلق؛ فالتقليد أنواع:

أوَّلها: التقليدُ في الإيمان، وهذا مردود؛ وذلك لأن المعرفة فيه معرفةٌ قطعيَّة، لا يحتاج فيها العقلُ السليم الخالي من الشبهة إلى إمعانِ نظرٍ لإثبات وجودِ الله تعالى، فهو مفطورٌ في النفس البشرية، والذي يُربي المسلمَ على حُسن التعلق بالله تعالى.

وثانيها: التقليدُ المذموم وهو التقليد بالباطل، كما حصَل ذلك مع المشركين الذين قلَّدوا آباءهم وأجدادَهم بلا تفكيرٍ ولا رَويَّة، ويدخل في ذلك التقليدُ في التربية؛ فمتى ما كان التقليدُ فيه ضررٌ على أحد مجالاتِ أو أسسِ التربية أو أفرادِها فهو تقليدٌ مذموم منهي عنه.

ثالثها: التقليد المباح، وهو التقليد في الضرورة، ويُشرَع في حقِّ مَن لا يعرف حكمَ المسألة في دين الله وليس عنده قدرةٌ على الاجتهاد؛ فهذا يُقلد ولا بأس، فالتقليد لا يُرَد مطلقًا، ويكون في الجانب التربوي أعمَّ من ذلك وأشملَ على حسَب المصالح المرجوَّة منه.

يرى أهلُ السُّنة أنه في حالِ توهُّم وجودِ تعارض بين عقلٍ ونقل، مع العجز عن دَرْئه، فالواجب تقديمُ النقل واطِّراحُ العقل؛ لأن في ذلك تحقيقًا لمقتضى شهادةِ أنْ لا إله إلا الله، التي تقتضي التسليمَ، فعدمُ الوصول إلى الجمع بين العقل والنقل ليس لوجودِ تعارضٍ حقيقي بينهما، وإنما يرجع إلى عجزِ الإنسان وفهمه القاصر، لا لعدم وجود الجامع بين العقل والنقل، وهذا يُربي المسلمَ على تعظيم نصوص الوحيَين، واحترام مقاصدها، التي توجِّه المسلم إلى الاستقامة في جميع سلوكه وتعاملِه، وتغرس فيه الرِّضا والطُّمأنينة والثبات.

أن الدليل الذي يحتجُّ به أهلُ السنة هو الدليل الشرعيُّ المنقول عن الرسول صلى الله عليه وسلم، سواءٌ أكان متواترًا أم آحادًا، فمتى ما صحَّ الحديث فهو مفيدٌ للعلم واليقين، ويكون حُجةً في جميع المسائل، مما يُعزز في النفس البشريةِ مبدأَ الوحدة، ونبْذَ الفُرقة والتشتُّت.

يُفرق أهل الكلام في الاحتجاج بحديث الآحاد فيحتجُّون به في الأحكام الفقهية، ولا يرَون جوازَ الاستدلال به في باب العقائد؛ وذلك لأنها ظنيَّةُ الدلالة لا تُفيد اليقين، وهذا سيؤدي بالمسلم إلى الوقوع في التشتُّت والانقسام، وعدمِ وضوح الرؤية واتِّساقها.

تعتني التربيةُ الإسلامية بتنمية العقل بكلِّ جوانبه؛ وذلك لهدفٍ عظيم وغايةٍ كبرى، وهي تحقيقُ عبودية الله تعالى والإخلاص له بالطاعة، ممَّا يجعل لحياة الفرد معنًى وهدفًا يسعى لتحقيقه.

تُوجِّه التربيةُ الإسلامية العقلَ توجيهًا سليمًا للوصول إلى تفكيرٍ صحيح مبنيٍّ على أسسٍ واضحة، واستدلالاتٍ صادقةٍ وفهمٍ عميق، بعيدًا عن الهوى؛ مما يُعزز في الإنسان القدرةَ على ضبط النفس والتحكُّم في شهواتها، والمحافظة على توسُّطها واعتدالها.

حذَّرَت التربيةُ الإسلامية من مُفسِدات العقل التي تؤثِّر عليه، كالجهل والطغيان العقلي والمغالاة فيه، وتقديمه مطلقًا على غيره، واتباع الهوى الذي يُعمي صاحبَه عن رؤية الحق، ويكون عائقًا أمام التفكير العقلي السليم.

للتربية العقليَّة عدةُ مجالات يحقُّ إعمال العقل فيها؛ تأمُّلًا وتفكيرًا وتبصرًا؛ كمجالات الأنفس والآفاق الكونيَّة، والحِكَم الشرعية، وعِظات التاريخ وعِبَره؛ وذلك لإرشاد العقل وتوظيفه لخدمة الإنسان في هذه الحياة، ليؤدِّيَ دوره على أكمل وجه.

من المجالات التي نُهي فيها العقلُ عن العمل والخوضِ فيما ليس له أهلًا –وذلك لعجزه عن إدراك تلك الحقائق– ذاتُ الله سبحانه وتعالى، وما اختصَّ اللهُ به من خزائن الغيب ومَفاتحه، والرُّوحُ التي هي مِن أمرِه، فنَهَت التربيةُ الإسلامية العقلَ عن الخوض فيها؛ لأنها من أمور الغيب التي لا يعلمها إلا اللهُ تعالى؛ ممَّا يجعل العقلَ عاجزًا عن تصوُّرِها، وهذا يُربي المسلم على حُسن التصرف وعدم العبث والعمل بلا علمٍ وبصيرة؛ حتى لا يقعَ في شرِّ أعماله.

تقوم التربيةُ العقليَّة في الإسلام على أسسٍ متينة، وقواعدَ أصيلة، أهمُّها انطلاقها من تصورٍ إسلامي للكون والحياة والإنسان، واتِّكاؤها على عقيدةٍ راسخة تُراعي مجالاتِ النظر العقلي، وتُدرب العقلَ على التفكير السليم المبنيّ على الحُجة والبرهان، كما أنها تُساير العصرَ فيما يتماشى مع العقيدة الإسلامية؛ لِتُفسح مجالًا للإبداع والتحرُّر من قيود الجهل والضلال.

المراجع:

أولاً: المراجع العربية

– ابن ابي العز، صدر الدين محمد بن علاء الدين علي بن محمد (1417هـ). شرح العقيدة الطحاوية. تحقيق: شعيب الأرنؤوط عبد الله بن المحسن التركي، ط 10، الجزء (1)، مؤسسة الرسالة: بيروت

– ابن القيم، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب (1408هـ). الصواعق المرسلة في الرد على الجهمية والمعطلة. تحقيق: علي بن محمد الدخيل الله، الجزء (3) دار العاصمة: الرياض.

– ابن القيم، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب (1440هـ). مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة، تحقيق: عبد الرحمن بن حسن بن قائد، ط3، دار عطاءات العلم (الرياض)

– ابن تيمية، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم (1425هـ). الفتوى الحموية الكبرى. تحقيق: حمد بن عبد المحسن التويجري، ط: 2، ج (3)، 19 دار الصميعي: الرياض.

– ابن تيمية، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله (1420هـ). النبوات. تحقيق: عبد العزيز الطويان، ج (1)، أضواء السلف: الرياض.

– ابن تيمية، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام (1411هـ). درء تعارض العقل والنقل. تحقيق: الدكتور محمد رشاد سالم، ط2، الجزء (1)، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، المملكة العربية السعودية

– ابن تيمية، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله (1426هـ). بيان تلبيس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية. تحقيق: مجموعة من المحققين، الجزء (2)، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف: المدينة المنورة.

– ابن تيمية، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام (1425هـ). مجموع الفتاوى. جمع وترتيب: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم رحمه الله وابنه محمد مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف: المدينة المنورة.

– ابن جبرين، عبد الله بن عبد العزيز (1424هـ). تسهيل العقيدة الإسلامية. ط2، دار الصميعي للنشر: الرياض

– ابن خلكان، أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد (1971م). وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان. تحقيق: إحسان عباس، ج(4)، دار صادر: بيروت.

ابن عثيمين، محمد بن صالح (1380هـ). فتح البرية بتلخيص الحموية. دار الوطن: الرياض.

– ابن عثيمين، محمد بن صالح (1413هـ). مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين. جمع وترتيب: فهد بن ناصر بن إبراهيم السليمان، ط الأخيرة، ج:8،7 دار الوطن: الرياض.

– ابن عثيمين، محمد بن صالح (1423هـ). تفسير الفاتحة والبقرة. دار ابن الجوزي: المملكة العربية السعودية.

– ابن عثيمين، محمد بن صالح (1426هـ). شرح العقيدة السفارينية – الدرة المضية في عقد أهل الفرقة المرضية. دار الوطن: الرياض.

– ابن عثيمين، محمد بن صالح (1433هـ). تفسير القرآن الكريم سورة الأنعام. دار ابن الجوزي: المملكة العربية السعودية.

ابن عساكر، ثقة الدين، أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله (1404هـ). تبيين كذب المفتري فيما نسب إلى الإمام أبي الحسن الأشعري. ط3، دار الكتاب العربي: بيروت.

– ابن فارس، أحمد (1399هـ). معجم مقاييس اللغة. تحقيق: عبد السلام محمد هارون، ج:4، دار الفكر: سوريا.

– ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (1419هـ). تفسير القرآن العظيم. تحقيق: محمد حسين شمس الدين، دار الكتب العلمية: بيروت.

– ابن منظور، محمد بن مكرم (1414هـ). لسان العرب، ط3، ج (8، 11) دار صادر: بيروت

– أبو المعين، ميمون بن محمد بن محمد بن المعبد بن مكحول (1416هـ). التأليف في أصول الدين = التأليف لقواعد التوحيد، تحقيق: محمد عبد الرحمن الشاغولي الأشعري، مكتبة الأزهرية للتراث: القاهرة

– أبو يعلى، محمد بن الحسين الفراء (1410هـ). العدة في أصول الفقه. تحقيق: أحمد بن علي بن سير المباركي، ط:2، الجزء (1)، (ب.م)

– أحمد، عبد الجبار (1416هـ). شرح الأصول الخمسة، تحقيق عبد الكريم عثمان، مكتبة وهبة: مصر.

– الباجي، أبو الوليد سليمان بن خلف بن سعد بن أيوب(1424هـ). الحدود في الأصول (مطبوع مع: الإشارة في أصول الفقه) المحقق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل، دار الكتب العلمية، بيروت.

– الجويلي، نصر (2007م). جدلية النقل والعقل عند المتكلمين. المعهد الأعلى لأصول الدين، جامعة الزيتونة، ع:9، ص 9–26.

– الجويني، أبو محمد عبد الله بن يوسف (1424هـ). الجمع والفرق. تحقيق ودراسة: عبد الرحمن بن سلامة، الجزء (1)، دار الجيل للنشر والطباعة: بيروت.

– الجويني، إمام الحرمين (1430هـ). الارشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد. تحقيق: احمد السايح، وتوفيق وهبة، مكتبة الثقافة الدينية القاهرة.

– حسن، عثمان (2010م). جدلية النص والعقل في الفكر الإسلامي الرازي وابن تيميه انموذجًا. مجلة كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، ع:28، جامعة قطر.

– الحمود، عبد الرحمن بن صالح (1415هـ). موقف ابن تيمية من الأشاعرة. مكتبة الرشد – الرياض

– الخثعمي، محمد صالح (2009م). تربية الطاقة الجسمية والعقلية والروحية في الإسلام. رسالة ماجستير، جامعة أم درمان الإسلامية، السودان.

– الخولي، عبد البديع بن عبد العزيز (1991م). التربية العقلية في الإسلام. رابطة التربية الحديثة، مج6، ج35، ص 32–71.

– الذهبي، شمس الدين محمد بن أحمد (1405هـ). سير أعلام النبلاء. تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط، تقديم: بشار عواد معروف، ط3، الجزء (17)، مؤسسة الرسالة.

– ذويب، عبد الرحمن (2023م). الحكم العقلي وموقف ابن تيمية منه– دراسة عقدية–. مجلة العلوم الشرعية، جامعة القصيم، مج: 16، ع:13، ص1516–1556.

– الرازي، فخر الدين محمد بن عمر بن الحسين (1406هـ). أساس التقديس. تحقيق: أحمد السقا، مكتبة الكليات الأزهرية: القاهرة.

– الزركلي، خير الدين بن محمود بن محمد (2002م). الأعلام. ط15، ج (1، 7) دار العلم للملايين.

– السعدي، عبد الرحمن بن ناصر (1420هـ). تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان. تحقيق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، مؤسسة الرسالة: بيروت.

– الشنقيطي، محمد الأمين (1415هـ). أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن. دار الفكر للنشر: بيروت.

– الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير (1422هـ). تفسير الطبري جامع البيان عن تأويل آيات القرآن. تحقيق: عبد الله التركي بالتعاون مع مركز البحوث والدراسات الإسلامية بدار هجر، دار هجر للطباعة والنشر: القاهرة.

– عبده، محمد (1988م). الإسلام والنصرانية مع العلم والمدنية. ط:3، دار الحداثة.

– عثمان، فتحي (1388هـ). الفكر الإسلامي والتطور. ط:2، الدار الكويتية: الكويت.

– العساف، صالح (2003م). المدخل إلى البحث في العلوم السلوكية. العبيكان: الرياض.

– علي، سعيد إسماعيل (2006م). النزعة العقلية في الفكر التروي الإسلامي. عالم الكتب: القاهرة.

– عمر، احمد مختار عبد الحميد (1429هـ). معجم اللغة العربية المعاصرة، ج (2)، عالم الكتب: القاهرة.

– عواجي، غالب بن علي (1422هـ). فرق معاصرة تنتسب إلى الإسلام وبيان موقف الإسلام منها. الجزء (3)، ط4، المكتبة العصرية الذهبية للطباعة والنشر والتسويق، جدة.

– العواد، بدر بن ناصر (2021م). جدلية العقل والنقل وعلاقتهما بالاستدلال في مسائل الاعتقاد بين مدرستي أهل الحديث والأشاعرة. مجلة كلية العلوم الإسلامية، ع (68)، بغداد.

– عوض، صلاح الدين (2012م). العقل مفهومه وأهميته: دراسة تحليلية في ضوء القرآن الكريم والسنة النبوية. مجلة جامعة أم درمان الإسلامية. ع22، ص 65–97.

– الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد (1413هـ). المستصفى. تحقيق: محمد بن عبد السلام، دار الكتب العلمية: بيروت.

– الفتوحي، تقي الدين أبو البقاء محمد بن أحمد (1418هـ). شرح الكوكب المنير = المختبر المبتكر شرح المختصر. المحقق: محمد الزحيلي ونزيه حماد، ط3، ج (1)، مكتبة العبيكان: الرياض

– الفكي، فاطمة (2012م). التربية العقلية في السنة النبوية البخاري انموذجًا. رسالة ماجستير، جامعة أم درمان، السودان.

– القرطبي، أبو العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم (1417هـ). المفهوم لما أشكل من تلخيص مسلم. تحقيق: محيي الدين ديب، أحمد السيد، يوسف بديوي، محمود بزال، الجزء (6)، دار ابن كثير: بيروت.

– اللبلي، شهاب الدين أَحْمَد بن يُوسُف بن على بن يُوسُف (1408هـ). فهرسة اللبلي. تحقيق: ياسين يوسف وعواد عبد ربه، دار الغرب الإسلامية: بيروت.

– المقريزي، أحمد بن علي بن عبد القادر (1418هـ). المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار. الجزء (4)، دار الكتب العلمية: بيروت.

– المقوشي، منيرة عبد العزيز (1440هـ). إحياء الآثار (دراسة عقدية). رسالة ماجستير منشورة، كلية أصول الدين: جامعة الإمام محم